



مكتبة الأستاذ الدكتور محمد بن تركي التركي

مخطوطة

شرح ثلاثيات البخاري

المؤلف

أحمد بن أحمد بن محمد العجمي

هذا شرح ثلاثيات البخاري للشيخ
الفقير سيدينا ومولانا وشاذنا دار جنة دار السلام
١١٣٥

العارف بالله تعالى الشيخ

ابن العجمي لطف الله تعالى

بما ورد به وبالنسبة

أمين والحمد


لله رب

كاتب
طراحي
لله

٦١

٩٢١٧

لله



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي من علي من اضطفاه لخدمة السنة الشريفة
المحمدية . برواية الجامع الصحيح من احاديثها المرفوعة المتصلة
الثابتة الصحاح الجوهريه **والصلاة والسلام على عبد الله**
وجده . وبيته وترسوله . الى كافة البرية . وعلى آله وصحبه
المقربين من منسكاه مصابيح انواره . وعلى التابعين
لهم بالاحسان والصدق والاحلال في النبوة . القايدين
سلفا وحلفا بوظايف انصالي يسلكه الاسناد المختص
بهذه الامة الامية . وايك الحفيظة . رضي الله عنهم وارضاهم
وبوامهم من لجان العرف العلية **اما بعد فيقول**
العبد الفقير . احمد بن العجمي عاملة الله بلطفه الحكيم **هذا**
بلاغ للمحدث الراوي . وعناية للمسمع والقاري . بهندي
بكواكب التري . لرواية الثلاثيات من صحيح البخاري
• اقتضته من ارشاد التاري . المتدين فيض فتح الباري
مفتحا مجديك اما الاعمال بالنيات . اوقد بالامنة
الاثبات مقدما اتصال روآئي للجامع الصحيح بالاشاد
الثابتة الصريح اللامع الصيخ . الى الحاقط آبي الفضل
احمد بن محمد العقلافي . سندن ذكره في ديباجة . انا اخدمها
انن الطرق والاحرا علا الروايات وذلك منتهى الاماي
والارادات . راجيا من الله التوفيق والهداية . والقبول
والستاد . في الاقوال والافعال وسائر الحملات **اخبرني**

النبوة

والجليل

الفتح

بصحيح

من

بصحيح البخاري جمع من اشهرهم محاد عصره البرهان ابراهيم
المقاني . وفتنه السنن المعمر ابو الحسن علي بن محمد المدعو
زين بن العلامة عبد الرحمن الاجموري المالكيان . والفائمة ابو الحسن
علي ابن ابراهيم . القدوة محمد بن احمد السويري . والمفتن محمد
ابن عبد الرحمن بن محمد الحموي الشهير واليداه باليكي . والعبد
القروي سلطان بن احمد بن سلامة بن سميعة المرائي . والمراضي
محمي الدين بن ولي الدين بن جمال الدين يوسف بن شيخ الاسلام
ركوب الانصاري . والفقيه المحدث الشمس محمد البالي وعلاء
العصر ابو الصيا . والنور علي الشنوملي الشافعيون . والحر
البارع سري الدين الدوروي الحنفي سماعا من لعظ المرائي
من اوله الى كتاب المدينة وقراءة للشلايين . على الاجموري . والحموي
والبالي . وسماعا للكثير منهم عليهم . وعلى السابقين واجازة
كسائرهم كلهم اجمعين **مفترقين قال** العقلافي والجموي
والمرائي . والبالي اخبرنا الامام الهماوخي السنة ابو الصيا
سلم بن محمد بن الدين بن محمد ناصر الدين السهوري المالكلي مراد
الحموي المرائي والشنوملي فقالوا ان السنن المعمر الشهاب
احمد بن حنبل السكي قال في قال هو والسهوري اخبرنا محمد
عصره الجهم العيطي . وقال اجمي الدين والسري الدوروي
اخبرنا السنن الجمال يوسف ابن شيخ الاسلام ركن ياع . وقال
الحلي والسويري . والاجموري اخبرنا به جمع منهم العلامة
الرياني النور علي الزبيري عن الشهاب الرقلي ومنهم البرهان

الحلي

والبالي

العالم في من أخيه العلامة الشرف محمد العلي وعالي اجازة شيخ
السلفية الشرف الرضا قال هو ووالده والعظمي والعلمي والجمال
يوسف حمتهم اخبرنا شيخ الاسلام زكريا الانصاري قال اخبرنا
به كافي الدنيا ابو الفضل احمد بن محمد الفسلافي قال اخبرنا
ابو محمد عبد الله النيسابوري قال اخبرنا امام المقام رضي
الدين ابو احمد ابراهيم بن احمد الطبري قال اخبرنا ابو القاسم
عبد الرحمن بن حرمي بن محمد بن علي بن احمد بن علي بن محمد
ابن عمار الاطرابلسي قال اخبرنا ابو بكر بن عيسى بن الهادي بن
ذرعيد بن احمد بن محمد الهروي قال اخبرنا ابي قال اخبرنا
ابو محمد عبد الله بن احمد الشرحي وابو اسحق ابراهيم بن
احمد السبلي وابو الهيثم بن محمد بن علي الكندي قالوا
ثلاثتهم اخبرنا ابو عبد الله محمد بن يوسف الهروي قال اخبرنا
الامام الحجة استاذ الانصارين ابو عبد الله محمد بن اسمعيل
الجباري قال الحافظ ابن حجر طريقي ابي ذر هذه اتفق الطوري
عندنا قال ومرواية ابي الوقت عن الداء وودي اطلاق الروايات
لنا من حيث العدد مع انصافها بالسمع اخبرنا بها جمع منهم
ابو محمد عبد الرحيم بن عبد الوهاب بن عبد الكريم العمري
وابو اسحق ابراهيم بن احمد البجلي قال اخبرنا ابو العباس احمد
ابن ابي طالب الصائفي الحاروي وست الورد بنت عمر بن اسعد
التوجيبي قال اخبرنا ابو عبد الله الحسين بن المبارك الزبيدي
سمعا قال اخبرنا ابو الوقت عبد الاول بن عيسى اب

شعيب

شعيب الهروي قال اخبرنا ابو الحسن عبد الرحمن بن مظفر الداء
قال اخبرنا ابو محمد عبد الله بن احمد بن حمويه الشرحي قال
اخبرنا ابو عبد الله محمد بن اسمعيل الجباري قال **حدثنا**
احمد بن بضم المهملة ونسخ الميم عبد الله بن الزبير المكي
جده الاعلى ابي بنظير من قريش ونوفي سنة تسع عشرة ومائة
قال **حدثنا** بضم السين المهملة وحكي فتحا وشرحا
ابن عيينة بضم العين في نفسه مضمونة وحكي كثرها المكي لامام
الجيل النوفري سنة ثمان وتسعين ومائة وهو من اتباع التابعين
كأحمد بن سنان وغيره فقول الفسلافي انه تابعي سبق قلم
قال **حدثنا** بضم الجيم ابن سعيد بكير العين **الانصاري**
نسبه الى الانصار واحدهم لصير كيريف واسرف وقيل ناصر
كصاحب واصحاب وصف لهم بعد الاسلام وهم فيلسوف الاصول
والكرواح انا حارثة بن ثعلبة المدي قاضي التابعي المشهور
المتوفى سنة ثلاث واربعين ومائة **قال اخبرني** بالافراد
محمد بن ابراهيم بن الحرث التيمي بالرفع وبوقية مفوحة
فحمة ساكنة نسبة الى نيم قريش المتوفى سنة عشرين ومائة
انه سمع بضم اللام **بن وقاص** بتسديد القاف **البيروني** بالنصب
وهو بمسئلة نسبة الى بيت بن بكر المتوفى بالديلمة ايام عبد
الملك ابن مروان **يقول سمعت حمزة بن الخطاب** ابي سمعت
كلامه حال كونه **على المنبر** النبوي وهو بكسر الميم والقاسم
فتح لانه اسم مكان ولا مانع لكونه اسم الة **قال** وفي رواية

مكتوب في الهامش على هامش الصفحة اليسرى من كتاب تاريخ بغداد لابن خلدون في ذكر علماء بغداد في القرن الثاني للهجرة



بوجهة مضمومة والمحد ثون يفتقر فانسبه الي البراجم اولاد
 حنظلة ابن مالك طن من نيم والبلخي بفتح المزجدة وسكون
 اللام وبالفتح العجمة نسبة الي بلخ من مدن خراسانا **قال حدثنا**
يزيد من الزيادة غير مصروف للعلية ووزن الفعل **ان ابن**
عبيد بضم العين المهملة من غير اضافة الاسمي المتوفي بالمدينة
 سنة ست او سبع واربعين وماينه عن مولاه **سنة** بفتح السين
 المهملة واللام بن عمر وبفتح العين وسكون اليم **ابن الاكوع** تابع
 سلمة **صلى النبي** صلى الله عليه وسلم في غزوة احد بيعة ثلاث
 مرات اول واوسط واخر باسند عايه صلى الله عليه وسلم وذلك
 كما في صحيح مسلم وان كان الذي في صحيح البخاري مرتين كما ساق
 توفي بالمدينة سنة اربع وسبعين وهو ابن ثمانين له في البخاري
 عزون جديا واسم الاكوع سنان بن عبد الله الاسمي نسبة الي بني
 اسلم بفتح الهمزة وسكون السين المهملة علي وزين احد بطر من خراسان
 وخراسان من قبائل الارذ قال في المصباح الكوع بالضم طرف الرند
 الذي يلي الابهام والجمع الكواع مثل قفل وافعال والكاع لغة
 بينه وقال الازهر الكوع طرف العظيم الذي يلي رشح اليد
 الحاذي للابهام ومما عطان مثلا صيفان في الساعد احدهما
 اذق من الاضطرطهما يليقان عند مفصل الكف فالذي
 فالذي يلي المحصر يقال له الكوسوع والذي يلي الابهام يقال
 له كوع ومما عطا الذراع والكوع بفتحين مصدر من باب
 يقب وهو اعوجاج الكوع وقيل هو اقبال الرسعين على المنكبين

وقال

وقال ابن القوطية كوع كوعا كوكا قلت احدي يديه على الاخرى
 او عظيم كوعه فالرجل اكوع وبه لقب وميه سلمة ابن الاكوع والقي
 كوعا ينل اخر وحمرا انهي **سمعت النبي صلى الله عليه وسلم**
 اي كلامه حال كونه **يقول من يقبل علي** قال الشراح اصله
 يقول حذف الواو للجزم لاجل الشرط انهي وتحقيقه ان اصل
 يقول علي ووزن يقصر تغت صمة الواو لكان قبلها قلت
 دخل الجازم وهو من السرطينة سكن اللام فالتي ساكان حذف
 الواو وهي عين الكلمة لاجل ذلك وبقيت الصنة دليل على انها
 فاجزم سبب الحذف ومثله قوله **سالم اقل** اي الذي لم اقله
فليتبوا مقعده من النار لغاية جواب الشرط واللام للاشير
 وهي بالكسر على الاصل يقال تبوا الرجل المكان اذا اتخذ سكنا
 ماخوذ من المباشرة بفتح الميم وسكون الواو وفتح الهمزة وهو
 المتروك وكلمة من يمانية او ابتدائية او معني في كما في قوله تعالى
 اذ اودى للصلاة من يوم الجمعة واستشكل بان الشرط سببه
 للجزا فكيف يتصور وقوع الامر بالتبوء جوابا له واجيب بانه
 سبب للتبوء للازم الامر بالتبوء اي الالتزام به وقال الخطابي
 ظاهرة امر ومعناه خبر يعني ان الله يبو مقعده من النار وقال
 الطيبي الامر بالتبوء تعلم وتغليظ وقال الكرماني مجملات
 يكون الامر على حقيقته بان يكون معناه من كذب علي وليا امر
 نفسه بالتبوء ليلزم عليه قال فقي قوله فليتبوا ربيع درجات
 انهي وذكر الخطابي ابن حجر توجهنا خامسا وهو ان ظاهرة امر ومعناه

قال
 الخطابي
 ربيع

واصله على حرف واو
 في اصله على حرف واو
 من باب ما قبل الواو
 او حذفت الواو
 او حذفت الواو
 او حذفت الواو

اي بطال انه معني الرعا يعني دعا
 علي فاعل ذلك الذي يواه الله وقال

باليد ورجح توجيه الخطابي ويورد حديث مثله من يكدب
 على النار والمراد كما قال النووي ان هذا جزاؤه فقد يجازي به
 وقد يعفو الله عنه ولا يقطع له بدخول النار كما يرا أصحاب الكبائر
 غير الكفر ثم ان جوزي وا دخل النار فلا تجلد فيها بل لا بد من حرقه
 منها بفضل الله تعالى قال مجي السنة هذا عظم انواع الكذب فقد
 الكذب الكائن على الله تعالى قال ابو محمد الجويني انه كفر وليس
 على اطلاقه قال الرزقي لا شك ان الكذب عليه صلى الله عليه وسلم
 في تحليل حرام او محرم حلال كفر محض وانما المحلوم فيما سوي
 ذلك انتهى وكذا منب اليه فعلا لم يرد عنه او وصفه
 بغير صفته التي هو عليها ككونه اسود اللون او انه تنير قوسي
 او غير عربي فانه يكفر ايضا قال العلامة العبادي في الايات
 البينات ويلبني ان يكون من الكذب عليه رواية الموضوع عنه
 بلا مسوغ شرعي بل من يتكلم به يكون منه اللحن في كلامه بلا عذره
 صحيح قال شيخ الاسلام زكريا والوجه ان الكذب على غيره من
 الانبياء اي وان لم يكونوا رسلا فبما يظهر كبيرة قال العبادي
 وينبغي ان الكذب على الملائكة كذلك خصوصا على مثل جبريل
 واسرافيل عليهما السلام **فليس** اذا تاب وتوب العاقل
 يقطع الامة عنه لان التوبة تخفى ما قبلها ولا كل محفل فالذي
 في المواهب عن الحافظ السخاوي كما انه يمكن ان يقال فيما اذا كان
 كذبه في وضع حديث وهد عنه ودون ان الامة غير متفكته
 عنه وان تاب بل هو لاحق به ابدان من سن سنة سنة عليه

ورزها

ورزها وورق من عمل بها الى يوم القيامة والتوبة حينئذ منقوضة
 هنا ظاهرا وان وجد مجرده اسمها انتهى اي لان من شرط التوبة ازالة
 الظلمة فاذا دام العمل بدلالة موجودا بالفعل مسلوب اليه فكانه
 لم يرد ها ولم يقلع قائم العقل به مسلوب اليه لكن في شرح النهاج ه
 للمفسر الرملي ان محل شرط رد الظلمة حيث قد راع على رد ه
 اما اذا عجز عن رد ه فالشرط الدم والعزم على ان لا يفور والله

الحديث الثالث

وبه قال البخاري في كتاب الصلاة باب كم ينبغي ان يكون بين المصل
 بكسر اللام والشره كم اسم بصيط على الاصح مبني لان الصدر
 بهم مفتقر الي تمييز وترد خبرية بمعنى كثير واستفها مبهمة بمعنى اي
 عدد وقد جاز البضاوي وغيره المعنيين في قوله تعالى تسليبي
 اسرائل كم اتيناهم من بين يمينهم في هذا الحديث استفها مبهمة وتقدم
 المصنف عليهما وهو لفظ لا يخرجها عن الصد لان المتضاميين في
 حكم كلمة واحدة ولا في صدر الجملة التي هي فيها والجملة مراد بها
 لفظها ولهذا ساع اضافة باب الهم وميزها محذوفات تقديره كم ذراع
 ونحوه وكذا قدره الكرماني والعيني والعسطلاني بصورة المجرور
 مضافا الي كم او من مقدرة وهو ثالث اقوال الثلاثة في ميزكم الاستفها
 فقيل يجوز نصبه ولا يجوز جره ويجوز فيه الامران وجوب نصبه
 الا اذا جرت هي بحرف جر يجوز الامران وقد يقال ان كم هنا
 مخرجة عن الاستفها والمراد بها الكمية كما نص عليه الرضي في غرر

الحديث الثالث

لفظ ربيع يصنع اي يفيته وحينئذ فلا يحتاج الي ضمير ولا راجع
وقد قاتر ما بين المصلي بكسر اللام والسترة بقدر رموا الشاة
وقيل قبل ذلك ثلاثة اذرع وبه قال الشافعي **حديثنا**
المكي ولابي ذر والاصيلي المكي ابن ابراهيم قال **حديثنا يزيد**
ابن ابي عمير بضم العين عن مولاه **سنة** بفتح السين واللام
ابن الاكوع قال كان **جدار السجدة** النبوي **عند المنبر**
هو من صفة كان اسم لانه حال مقيدة له او صفة اي الحدار الذي
عند المنبر والحجر قوله **ما كانت الشاة تجوزها** بالجم اي
اي المسافة وهي ما بين قدمي المصلي بكسر اللام وبين الحدار
او ما بين الحدار والمنبر قال في الفتح وهذا الحديث رواه الاساعلي
من طريق ابي عاصم عن يزيد قال كان المنبر على عهد رسول
الله صلى الله عليه وسلم ليس بينه وبين حايظ القبلة الا
قدمي منبر العزق بين هذ السباق ان الحديث مرفوعه
وللكثيريني ما كانت الشاة ان تجوزها باقر الحبر كما دبان
وهو قليل كحد في من جنس عسي فحصل التقارض وهو بالغا
والصا د المحجة لفا عل من القرض استعبرنا لاحد كل واحد
من اللفظين حكم الاخر قال ابن يعين معني التقارض وهو ان
كل واحد من المتقارصين يستعير من الاخر حكما هو اخص به ثم
ان الفا عيدة ان صرف باقي اذا دخل على كاد تكون متعينة كما
الافعال عند كثير وعند اخرين تكون مبتدئة وهو المراد هنا
بقرينة حديث يمثله الباعدي كان بين مصلي رسول الله

صلي

هذا الحديث رواه الاساعلي
من طريق ابي عاصم عن يزيد

صلى الله عليه وسلم وبين الحدار من الشاة اي موضع منورها وهو
بالرفع على ان كان تامة او هو اسم كان على انها ناقصة والتقدير قد
تمر الشاة وبين جنسها وبالضبط على انه جنس كان واسمها مقدر اي
مخوفه والمسافة والمسافة او في الجمع رعم قوم ان تبقى كاد اثبات
للحجر واثباتها بقي له واستد لو اذ لك بقوله تعالي وما كما دوا يفعلوا
وقد ذبحوا وبقوله يكاد زيتها يضيء ولم يضيء والتحقق انها كسائر
الافعال بغيرها بقي واثباتها اثبات الا ان معناها المقاربة اي
بالوحددة الي وقوع الفعل فيها بقي المقاربة للفعل ويلزم
منه بقي الفعل ضرورة ان لم يقارب الفعل لم يقع منه الفعل
واثباتها اثبات لمقاربة الفعل ولا يلزم من مقاربة الفعل وقوعه
فقولك كاد زيد يقوم معناه قارب القيام ولم يتم ومنه يكاد
زيتها يضيء اي يقارب الاضاءة ولم يضيء وقوله لم يكاد زيد
يقوم معناه لم يقارب القيام فضلا عن ان يصدر منه ومنه
اذا اخرج يده لم يكاد يراها اي لم يقارب ان يراها فضلا عن
ان يراها ولا يكاد يسيغه اي لا يقارب ان يسيغه فضلا عن ان
يبيغه وعلى هذا الزجاجي وعبره وذهب قوم منهم ان جني
الي ان يضيء يدل على وقوع الفعل بعد بظة لاية وساكا ذوا
يفعلون فانهم فعلوا بعد بظة والحجوات انها محمولة
على وقتين اي قد يجوزها بعد تكوار الامر فيلزم بدحها واثا
كاد وايد يجوزها قبل ذلك ولا قاربوا الذبح بل انكروا ذلك
اشد الانكار بدليل قولهم التحدنا هروا انتهى وهذا الحديث

لما اولى ان تكون سُنَّة من العنَّة وماي بعين مهملة فنون
قراي معنوحات عصا افرض الرمح ولها وجه في اسفل وهو بضم
الزاي وتند يد الجيم الحديد التي تكون في اسفل الرمح ه

اخرجه مسلم ايضا والله اعلم بالشوا

الْحَدِيثُ الثَّلَاثُ

وبه قال البخاري في باب الصلاة الى الاطواني من كتاب الصلاة
ايضا **حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي نَجْرٍ** قَالَ سَمِعْتُ **ابْنَ اَبِي**
عَبْدِ بَرِّمِ الْعَيْنِ قَالَ **اتَى مَع سَكْمَةَ ابْنِ الْاَلْوَجِ الْاَشَجِي**
فِضْلِي عِنْدَ الْاَضْطِوَانِ بِفِطْمَةَ الْمُرَّةِ الضُّوْمَةَ وَبِصَمِ الطَّاهِ
المهملة **فَمَآي السَّارِيَةِ** اى العمود من حجارة **او اخرج قال الجوهري**
والمون اصلية وماي فغواله مثل فحوا لله لا يقال ان اساطين بق
سطنة وكان الاحفس يقول فغوائنه وهذا يؤنب ان تكو
الواو زائدة والي جميع زائدة ان الالف والنون وهذا الامكاد
يكوون وقال قوم هو افعلابه ولو كان كذلك لما جمع على اساطين
لانه لا يكون في الكلام انا عين التمي ويجمع ايضا على اسطوانات
على لفظ الواحد المراد بها في هذا الحديث السارية النوسية
في الروضة المعروفة بالمهاجرين **التي عند المصحف** الذي كان
في المسجد على عهد عثمان رضي الله عنه قال يزيد **فقلت**
سكمتة ابن الاكوع يا ابا مسلم هو قبتين لما مهملة قوله
مشددة معنوحات **اراك** بفتح الهمزة اصره بضمها **تجرى**
تجهد وفتح تار ونقصد الصلاة **عنده** هذا **الاسطوانة**
قال فابن ابي النبي صلى الله عليه وسلم وللاصولي رات
رسول الله صلى الله عليه وسلم **تجرى الصلاة عندها**

بموقوفتين
فما مهملة فورا
مشددة
معنوحات
اي
صو

لما اولى ان تكون سُنَّة من العنَّة وماي بعين مهملة فنون
قراي معنوحات عصا افرض الرمح ولها وجه في اسفل وهو بضم
الزاي وتند يد الجيم الحديد التي تكون في اسفل الرمح ه

لايما اولي ان تكون سُنَّة من العنَّة وماي بعين مهملة فنون
قراي معنوحات عصا افرض الرمح ولها وجه في اسفل وهو بضم
الزاي وتند يد الجيم الحديد التي تكون في اسفل الرمح ه

الْحَدِيثُ الرَّابِعُ

وبه قال البخاري في باب وقت المغرب من كتاب الصلاة ايضا
حَدَّثَنَا ابْنُ ابْنِ اَبِي نَجْرٍ قَالَ **حَدَّثَنَا يَزِيدُ**
عَبْدُ بَرِّمِ الْعَيْنِ وَفِطْمَةُ الْمُرَّةِ الضُّوْمَةَ وَبِصَمِ الطَّاهِ
الْاَلْوَجِ الصَّحَابِي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ **قَالَ كُنَّا** يَطْلُبُ **مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ**
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَرْبِ سميت الصلاة بغير اسمية بالوقت الذي
تفتح فيه وهو فعلماية زمان الغروب ومفعل يكون صدرا ومكا
الا ان العيون ليس عليهما **اذا نوارت بالحجاب** اى غربت الشمس
واصبرها من غير ذلك **اكتفا** على قرينة قوله **المغرب** و**المسلم**
عن يزيد ابن ابني عبيد اذا غربت الشمس وتوارت بالحجاب
قال المحافظ ابن حجر **قال علي** ان الاخصار هي المئين من سيخ
البخاري وهذا الحديث نحو قوله تعالى حتى توارت بالحجاب
فانه لم يجر التمس ذكر وقد اتي بغيرها دلالة العشي علينا
وقد شبه غروبها بنوازي المنجاة **بالحجاب** قال المولي ه
سعدى فبها استغارة تبعية ولا مانع من الاستغارة
بالكناية التحليلية كما لا يخفى انتهى وفي امالي ابن الحاج انا
قوله بالحجاب متعلق بتوارت اما على نحو قوله كتبت بالنقيم



الا

لانه حصل له التوارى بالحجاب واما على نحو قولك سكتت بالبد
علي معني فيه كما توارت بينه ويجوز ان يكون خالا والاول اوجه
لانها اذا كان خالا فتعلق بسبي محمد وف تعديره مستقره بالحجاب
ولا حاجة الي التعدي برمع وجود ظاهري يعني عنه مع ان التقيد
والاصار خلافا للاصل فلا يلجأ اليه الا للضرورة والضرورة
التي ذكيت والله اعلم وفي هذا الحديث اوجه الشبهة الثانية

الحديث الخامس

وبه قال البخاري في باب اذا نوكى بالنها رصوما واجبا كانت
او نفلها هل يصح اول من كتاب الصيام **حدثنا ابو عاصم**
السبل يفتح النون وكسر الواحدة وسكون النجمة وباللام
واسمه الضحك بن محمد يفتح الهم وسكون النون العجة وفتح
اللام على وزن مقعد الشيكان في البصر ثبته ثبت من الطبقة
التي سبعة نوات سنة اثنتي عشرة وما بين او بعد ها وهو
كلا سادتا بقى سوا الا ان ابا عاصم هنا بدل المكي التقدم
عن يزيد بن ابي عمير يزيد من الزيادة وجبته مضرا
مولى سلمة ابن الاكوع **عن مولا سلمة بن الاكوع** رضي الله
عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم نكح رجلا هو هند
ابن اشمان جارته الا سلبى كما عند احمد وابن ابي حنيفة **بنادي**
في الناس يوم عاصورا ان يفتح الهمزة وتكديد النون
وفي اليونانية سكونها ولابي ذر بكسر ها مع تكديد

قد استفاد كان مع المضارع
في هذا الحديث فتدرك على
الشكر رتبة وقيل عن فلا لغة
وقيل انها لا تجده لانها لا لغة
عربيا وقال النوري ان اللغة لا
تصحح عند الاصوليين ان اللزوم
ان اللغة كان لا يقضى التكرار
والتحقيق ما قاله التعديل
وجيزه ان المعدل لا يستمر
هو فقط المضارع وكان
للدلالة على نفي ذلك المقني
وهذا الخلاف غير خلاف
النحو في ان كان غير خلاف
لفظها او اختار ان ما لك
اشا و زحم الوجوه الاول قال
البرماوي واما قلنا انه غير
نه ٢ بلذ في التكرار عدم
١٠ لفظها نفسه بلزم
بالضرورة من عدم الانقطاع
التكرار لكان لا يتلوه انتهى
واقول بل اللزوم من عدم التكرار
انما هو اللزوم والالتزام فينا
د

النون

النون **من اكل فليغم** بكون اللام ويجوز نشرها بلفظ الامر للغائب
والنوم مفتوحة تخفيفا اي لمساك **بقية يومه** حرمة للوقت
كما يسك لواضح يوم الشك مفيط اسم ثبت انه من مصا **وقال**
فليغم شك من الراوي **ومن لم ياكل فلا ياكل** استد له اوجه
على ان الفرض يجوز نيته من النهار ان صوم عاصورا كان فرضا
واجبت بانه امساك لا صوم و بان عاصورا لم يكن فرضا عند
الجمهور وبانه ليس فيه انه لا يفتوا عليهم بل في سنن ابي داود والشمس
التوابعية اليوم وقصوه قال النووي الشهر في اللغة ان عاصورا
وتاسوعا محمد ودان وحكي قصرهما انتهى وفي المصباح ان الجوهرية
قال في تاسوعا اظنه مولدا او قال الصاغاني مولد وينبغي ان يقال
اذا استعمل مع عاصورا فهو قياش عشر لاجل الازدواج وان استعمل
وحده فسلم ان كان الباء غير مسموع وعبارة الفاضل القاسر
والعاصورا والعشورا وتقصرون والعاصورا عشر المحرم او تاسعة
انتهى والاول هو قول الخليل والاشفاق يدل عليه وهو مذموب
جمهورا لتمام من الصحابة والتابعين ومن بعدهم وذم ابن عباس
الي الثاني وفي المصنف عن الضحاك عاصورا يوم التاسع قبل ان
ما خود من العشر بالكسر من اورد الابل بقول العرب ومردت الابل عشر
اذا وردت اليوم التاسع وذلك انهم يحسبون في الاطام يوم الورد
واقول اليوم الذي ترد فيه بعده وعلى هذا يكون التاسع عاصورا
وهذا كقول تعالي الحجاشهم ومعلومات على القول بانها شهرات
وعشوة ايام والشهور من اقول بل قلنا ان عاصورا عاصرا المحرم



وَأَنَا سَوَاعِدًا تَابِعَ الْمُحَرَّمَ اسْتَدْلًا لِأَبِي الْحَيْدِ بْنِ الصَّخِيخِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ
وَالسَّلَامُ صَامَ عَاشُورًا فَيَقِيلُ لَهُ أَنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى نَعَّظَهُ فَقَالَ
إِذَا كَانَ الْعَامَ الْمُضِيًّا صُمْنَا التَّاسِعَ فَإِنَّهُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ كَانَ صَامَ غَيْرِ
التَّاسِعِ وَلَا يَصِحُّ أَنْ يَمُدَّ يَوْمَ قَدْ صَامَهُ وَقِيلَ إِنْ رَأَيْتَ الْفَاعِلَ
وَصَوْمَ التَّاسِعِ وَجَدَهُ خِلَافًا لِأَهْلِ الْكِتَابِ وَفِيهِ نَظَرٌ لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ
الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ صَوْمُوا يَوْمَ عَاشُورٍ وَخَالِفُوا الْيَهُودَ وَصَوْمُوا فِيهِ
يَوْمًا وَقَعْدَهُ يَوْمًا وَمَعْنَاهُ صَوْمُوا يَوْمًا قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ حَتَّى تَحْرُجُوا
عَنِ النَّبِيِّ بِالْيَهُودِ فِي إِفْرَادِ الْفَاعِلِ وَلَمْ يَكُنْ وَاجِبًا أَنْ نَعَّظُوا عَلَيْهِ
أَنَّ صَوْمَهُ سَنَةٌ لِحَبْرٍ حَبِيبٍ عَلَى اللَّهِ أَنَّهُ يَكْفُرُ سَنَةً الَّتِي قَبْلَهُ
وَكَذَلِكَ يَنْصَحُ صَوْمَ نَاسِ عَاشُورٍ لَأَنَّ عَيْشَ الْيَوْمِ قَابِلٌ لِصَوْمِ التَّاسِعِ
وَالْفَاعِلِ فَلَمْ يَنْصَحْ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْقَابِلِ بَلْ تَوَفَّقِي فِي التَّاسِعِ
عَشَرَ مِنْ شَهْرِ رَجَبِ الْاَوَّلِ وَاللَّهُ اعْلَمَ بِالصَّوَابِ

الْحَدِيثُ السَّادِسُ

وَبِهِ قَالَ الْبُخَارِيُّ فِي بَابِ صِيَامِ عَاشُورٍ **حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَرِينَةَ**
الْمَقْدَمِيُّ قَالَ **حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ** سَمِعَهُ مِنَ الْأَكْوَعِ هـ
وَسَقَطَ لِي بِرَأْيِ ذُرِّعَةَ أَبِي عُبَيْدٍ **عَنْ سَلْمَةَ ابْنِ الْأَكْوَعِ** رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ قَالَ **أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِصَوْمِ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ**
عَرَبِ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَوَزَنَ الْفِعْلَ هُوَ مَسْدٌ مِنْ أَسْمَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ
كَمَا تَقَدَّمَ أَنَّ أَدْرِينَ وَالنَّاسُ مَنْ كَانَ أَكْلًا فَلْيَصُمْ أَي فَلْيَسْكُ
فَإِنَّ الْيَوْمَ يَوْمَ عَاشُورٍ اسْتَدْلًا بِهِ عَلَى مَنْ تَقِينَ عَلَيْهِ صَوْمَ يَوْمٍ

وَلَمْ

بعض النسخ

وَلَمْ يَبْرِهِ لِيَلَا أَنْ يَحْزِي بِمَيْتِهِ نَهَارًا وَهَذَا بِنَا عَلَى أَنَّ عَاشُورًا كَانَ
وَاجِبًا وَقَدْ تَقَدَّمَ الْخِلَافُ فِي ذَلِكَ إِنَّمَا وَاللَّهُ اعْلَمَ
وَبِهِ قَالَ الْبُخَارِيُّ فِي بَابِ إِحْوَالِ دِينِ الْمَيِّتِ عَلَى رَجُلٍ جَازٍ مِنْ كِتَابِ الْحَوَالِ
حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَرِينَةَ الْمَقْدَمِيُّ قَالَ **حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ**
بِالضَّمِيرِ **عَنْ سَلْمَةَ ابْنِ الْأَكْوَعِ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ **كُنَّا جُلُوسًا مَعَهُ**
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ أَتَى بِضَمِّ الْمَمْرَةِ مَبْنِيًّا لِلْفِعْلِ **بِحِزَارَةٍ**
بِفَتْحِ الْجِيمِ وَكُنَّا نَسْمَعُ اسْمَ الْمَيِّتِ فِي النَّفْسِ وَقِيَامًا لِنَفْسِهِ لِذَلِكَ وَبِأَنَّ
لِلنَّفْسِ وَهُوَ فِيهِ وَقِيلَ عَكْسُهُ وَقِيلَ مَا لِنَفْسِهِ فِيهَا وَأَنَّ لَمْ
يَكُنْ عَلَيْهِ الْمَيِّتُ يَهْوِسُ بِهِ وَهُوَ مِنْ حَزْرِهِ إِذَا سَتَرَهُ وَقَالَ ابْنُ فَارَسٍ
لَا يَسْتَحْزِرُهُ حَتَّى يَسُدَّ الْمَيِّتَ عَلَيْهِ بِحِكْمَةٍ **فَقَالَ لَوْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ**
اللَّهُ لَمْ يَسْمَعْ صَاحِبَ الْحِزَارَةِ وَلَا الَّذِي قَالَ صَلَّى عَلَيْهِ وَبِهِ حَدِيثُ
جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ تَقَسَّطْنَاهُ وَهَيَّأَهُ وَحَطَّطْنَاهُ وَوَصَفَّأَهُ حَيْثُ تَوَضَّعَ
الْحِزَارَةُ عِنْدَ مَقَامِ جَبْرِئِيلَ ثُمَّ إِذْ تَأْتَى أَعْلَمْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **بِهِ فَقَالَ صَلَّى عَلَيْكَ أَي الْمَيِّتِ** دِينٌ لِأَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ
كَانَ قَبْلَ أَنْ يَفْتَحَ عَلَيْهِ الْفَتْوحُ إِذَا تَيَمَّمْتُمْ لِأَنَّ دِينَهُ قَالَ هـ
لَا صَحَابَهُ صَلُّوا عَلَيْهِ وَلَا يَصَلُّوْنَ عَلَيْهِ كَمَا دَرَأَى دِينُ وَرَجَزًا
عَنِ الْمَسْأَلَةِ **قَالَ لَوْ أَنَّ دِينَ عَلَيْهِ قَالَ فَيَلْتَمَسُ تَرَكَ شَيْئًا قَالُوا لَا أَي**
لَمْ يَتَرَكَ شَيْئًا فَعَمِلَ عَلَيْهِ زَادَهُ اللَّهُ شَرَفًا لِدِينِهِ ثُمَّ **أَي حِزَارَةٍ**
أَحْرِي **فَقَالَ لَوْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ
هَلْ عَانَدُ دِينَ قِيلَ نَعَمْ عَلَيْهِ دِينٌ قَالَ **فَيَلْتَمَسُ تَرَكَ شَيْئًا** دِينَهُ **قَالَ لَوْ أَنَّ**
ثَلَاثَةً دَنَا بِرَجْعِ دِينِهِ رَوَى صَلَاةً عَلَى الْمَسْئُورِ تَارًا بِالضَّمِيرِ

أبدل حرف علة للتخفيف ولقد اُتِرِد في الجمع والتصغير وهو المقال
على أحد الأقوال والمخاطم من حديث جابر بن عبد الله الطبراني
من حديث اسماء بنت زيد كانا ديارين وطرأني بمضاومح
أما قطان حجران من قال ثلاثة جبر الكسر ومن قال كانا ديارين
الغاه أركان أصلها ثلاثة قبل يوتيه ديارا وبقي عليه دياران
فمن قال ثلاثة فباعتبار الأصل ومن قال دياران فباعتبار ما بقي **فصل**
عليها قال القسطلاني ولعله عليه السلام علم أن هذه الثلاثة
دنا يترقى بدنيه بقران الحال أو غيرها انتهى **أقول** قوله
الثلاثة دنا يترقى حديث نقرأ العشر آيات وقد حرجه ابن مالك
على أن التقدير العشر عشر آيات في ذوق المضاف وبقي المضاف إليه
على حاله دمعاً لما يؤمنه ظاهر اللفظ من أن دخول الـ على الـ المضاف
من العدد مع مجرد ثنائيه كالثلاثة أنواب خير جائز بالاجماع **إني**
بالجائزة الثلاثة فقال الراصل **عليها** **بارسول الله** **قال هل**
ترك الميت شيئا قالوا لا قال هل عليه دين قالوا نعم ثلاثة
دنا يترقى قال صلوا على صاحبكم قال أبو قتادة **أهارة** ويقال
عمر والسعمان بن ربعي بكسر الميم وسكون الـ واحدة وإعمال العين
وسد المائة الثمينة الأنصاري السلي بن يحيى بن **الرسول** شهد
أحدًا وما بعدها ومات بالمدينة سنة أربع وخمسين على الأصح
زوي له مائة حديث وسبعون حديثا اتفاقا على أحد عشر وانقر
البخاري بحديثه وسلم بتمانية **نكبت** جرقنا ده منونا هـ
الأصل وصوبه جماعة في أبي هريرة لأنه جزء العلم واختار آخرون

منه صرفه

إلى القسطلاني

منه صرفه كما هو الشارح على السنة العلم من الحديث وغيره
لان الكل صار كالجملة الواحدة واعتراضه بأنه يلزم عليه رعاية
الأصل والحال معاني كلمة أبي ولقطة قتادة وأهارة أذرفت
فأجلا مثلا فها تقرن بأعراب المضاف إليه نظرا للأصل وتنع
من الصرف نظرا للحال ونظيره حفي وأجواب بان المنع
رعابتهما من جهة واحدة لا من حصتين كما هنا وكان الحامل عليه
الحقة واسمها هذه الكنية حتى نسي الاسم الأصلي وقد اجاز
الراعي في أبي هريرة **صل عليها يا رسول الله وعلى دينه**
فصل عليه صلى الله عليه وسلم وتابث الصغير وتذكيره باعتباره
الجنابة والميت وفي رواية ابن ماجه من حديث قتادة نفسه فعنا
الوقت اذ أنا الكفيل به زاد الحالم من حديث جابر فقال هـ
عليك وفي مالك والميت منها يركي قال نعم فصلى عليه فجعل
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ انقضى اباؤنا ذة يقول ما صفت
الديناران حتى كانا ذلك ان قال قد قضيت ما يا رسول الله
قال الآن حين برود عليه جلده وقد ذكر في هذا الحديث ثلاثة
أحوال وترك الرابع وهو من لا دين عليه وله مال وحكم هذا أنه
كان يصلى عليه ولعله انما لم يذكره الجمهور لكونه كان كثيرا لا لكونه
لم يقع ولم يسم احد من الموتى الثلاثة وقد صحح الجمهور هذه الكهالة
من غير رجوع في مال الميت وعن أبي خيفة ان ترك الميت وقفا
حاز الصفاة بقدر ما ترك وان لم يترك وقفا لم يصح ومطابقة
الحديث للتحفة ظاهرة من قول أبي قتادة علي دينه النسي

فيما تنوع

هذا فنقص

ل

الجنائز



الحديث الثامن

وبه قال البخاري في باب من تكلم عن عييت ديننا فليس له ان يرجع
من كتاب الكهالة **حدثنا ابو عاصم** الضحاك النبيل عن
الشيبياني البصري المتقدم **عن يزيد بن ابي عبيد** بضم العين
مصفرا من غير اضافة **عن مولاة سلمة ابن الاكوع** رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم اعلمني بحجزة ليصل عليهما فقال
هل عليه اي الميت من دين من زانية على حد قوله فعالي هل
من خالف غير الله **قالوا** قال فهل ترك شيئا قالوا لا **فصلى**
عليه ثم اتي بحجزة اخرى فقال هل عليه من دين قالوا
نعم عليه دين زادي في الرواية السابقة ثلاث دنيا **يرقان صلوا**
ولا يدرى في رواية اخرى **قال ابو قحافة** الحارث بن ربعي
الاصطري المتقدم **علي دينه صلى الله عليه وسلم** الله وسلا
عليه واتصرت في هذا الطريق على اثنين من الاموات الثلاثة
المذكورة في الرواية السابقة ووجه المطابقة هنا انه لو كانت
لا يفتادة ان يرجع لما صلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم حتى
يوفي ابوة فتادة الدين احتمال ان يرجع فكون قد صلى علي
مديان دهنه باق عليه وقد لعل انه ليس له الرجوع

الحديث التاسع

وبه قال البخاري في باب هل تكسر الدنان التي فيها الكحل وتخرق

الزقاق

الزقاق من كتاب المطامير الدنان بكسر الدال جمع دنة بفتحها وهو
الحج بضم الحيم وتكسر الدال الواحدة اي الحجابية فارسي مغرب وتخرق
بضم الغوفية وسكون الخاء المعجمة وبالزقاق مكي للمفقول عطف
على تكسر والزقاق جمع زق بالكسر وهو السقا من ادم **حدثنا**
ابو عاصم الضحاك ابو خالد بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة
النبيل البصري المتقدم **عن يزيد بن ابي عبيد** عن مولاة سلمة
ابن الاكوع **الاسلمي ابو مسلم** كنية مسلمة المتقدم **ان النبي**
صلى الله عليه وسلم راى نيرانا توفد يوم عزوة خيبر
سنة سبع **قال علي بن ابي طالب** توفد نيرانا توفد نيرانا توفد نيرانا
ما الاستفهامية مع دخول الجار جليها وهو قيل والنيران
بكسر النون الاولى جمع نار واليا منقولة عن واو وللاصل فان
علام محذف الف ما الاستفهامية وكاي ذرف قال سلام يعاقل
القاف وحذف الف ما **وقد نقل** ان الف ما الاستفهامية
تحذف خطأ ولعلها اذا اجرت بحرف من حروف الجر نحو فيم انت
من ذكرها لم تقولن ما لا تفعلون فم رحمة من الله عم بيتا لو
معم خلق واذا وقف عليها احقت هالتك في غير القران وان
الي وعلي وحتي اذا انضلت بها ما الاستفهامية كينين بالف لوقو
وسطا قال ابن هشام يجب حذف الف ما الاستفهامية اذا اجرت
وانما الفتحة وليلا جليها وربما تبعفت الفتحة الالف في الحذف
وهو مخصوص بالشع وجملة الحذف العرف بين الاستفهام ه
والجواز تهي **قالوا** ولا يدرى **علي الكحل** بضم المهملة والميم

١١٣

هذا الحديث في نسخة
الاصطري المتقدم
علي دينه صلى الله عليه وسلم
الله وسلا عليه
واتصرت في هذا الطريق
على اثنين من الاموات
الثلاثة المذكورة في
الرواية السابقة
وجه المطابقة
هنا انه لو كانت
لا يفتادة ان يرجع
لما صلى عليه النبي
صلى الله عليه وسلم
حتى يوفى ابوة
فتادة الدين
احتمال ان يرجع
فكون قد صلى علي
مديان دهنه
باق عليه وقد لعل
انه ليس له الرجوع

جمع حمار وهو الذكر والاني اناك وحارة بالها وجمع ايضا علي
احرق وجبر ويقال حمار اهل بالتيون وجعل اهل وصفا **الانسية**
بكثر الهمزة وسكون النون نسبة الي الانس وهم بنو ادم الواحد
ابن النبي قال ابن الاثير وفي كتاب ابي نوسي ما يدل علي ان الهمزة
مضمومة فانه قال هي لتي نالها اليوت والانس وهو ضد الوحشة
والمشهور في هذه الوحشة الانس بالضم وقد جاء فيه الكسر
قليل اقل ورواه بعضهم بفتح الهمزة والنون وليس بشي قلت
ان اراد ان الفتح غير معروف في الرواية فيجوز وان اراد ان ليس
بمخروف في اللغة فلا فانه صدر رأيت به انشأ والنسبة
وفي القاموس الانس للبشر كالانسان الواحد انسي وانسي والجمع
الانس وقرا ابي بن الحرف واناسي كثيرة بالتخفيف واناسية و
واناس وامرأة انسان وبالها عامية والاناس للناس ثم قال والان
بالضم وبالتوكيد والانسة بحركة ضد الوحشة وقد انشأ به ثلثة
النون انتهى وفي القريب الانس خلاف الجن والحمل لانسيه بالكر
وبفتحين وانست بالشي بالكسر وثلث انسا وانسا ضد نوح
انتهى وثبت قوله علي لا يذروا سقطت لغوه **قال عليه السلام**
السروها بهمزة وصل مكسورة في الانشد اتخذت في الدرج اي
القدور **واشرفوها** بفتح الهمزة وسكون الهمزة من اهل
يخرف واصله اريق يريق علي وزن اكرم يكون يقويه زيادة
الها بين الهمزة والواو الساكنة وحذف عين الكلمة وهي ان بعد
نقل حركتها الي الساكنة قبلها ولا يذروا بفتحها مجذوف

الهمزة

هذا هو الهمزة
وهي التي تسمى
بالحرف
وهي التي تسمى
بالهمزة
وهي التي تسمى
بالواو
وهي التي تسمى
بالياء
وهي التي تسمى
بالالف
وهي التي تسمى
بالعين
وهي التي تسمى
بالحافض
وهي التي تسمى
بالضمة
وهي التي تسمى
بالفتحة
وهي التي تسمى
بالكسرة

الهمزة وزيادة مسناة تحية قبل الفاف واليا مفتوحة فعل
ان من هزريق يهريق علي وزن وخرج يخرجه واصله
اريق يوريق ابديت الهمزة ها وفي نسخة هذه الثلاثيات
عند البرماوي اهر يقول بفتح الهمزة وسكون الهمزة
مسناة تحية من اهل الف الفاصلة والمضارع منه يهريق
بفتح اوله لانه خماسي الماضي والمصدر اهر ياق **قالوا** متعنين
الافس بضم النون وفتح اليا وبعد الراء المكسورة
تحية ساكنة فان الامام السبكي في هزريق لغتان فتح اليا
واسكانها والفتح افسح واسهر وهو الذي سمعناه من السنة المحد
وصاعه المحو تفضيه وله تحركات ثلاثة احدها انه مضارع
اهراق البدله ها و من الهمزة ويجوز علي هذه اللفظ اسكان
الها واحذفها لانها صارت بمنزلة وال يدحرج الثاني انه
مضارع اراق واصله يوريق بهمزة مفتوحة بعد حرف الضا
ثم ابدلت هذه الهمزة ها مفتوحة الثالث انه مضارع اهراق
المزيد فيه بعد همزة ها مفتوحة واليا يهريق باسكان اليا علي
اللفظ الاخر في هو من اهراق الذي زيد فيه ها ساكنة بعد
الهمزة وهي لغة قليلة نظيرها اسطاع فيطبع الهمزة فتحا
في الماضي وضم اول المضارع وقد ذكر الامام السبكي في ضاربه
هذه الكلمة وما صار اليه وكيفية النطق بها وبضمها
فذكر فيها حسن لغات اراق وهي الاصل وهراق وهو فصيح
كثير وهراق بكون الفاء والفاء بعد الراء وهراق باسكان

هذا هو الهمزة
وهي التي تسمى
بالحرف
وهي التي تسمى
بالهمزة
وهي التي تسمى
بالواو
وهي التي تسمى
بالياء
وهي التي تسمى
بالالف
وهي التي تسمى
بالعين
وهي التي تسمى
بالحافض
وهي التي تسمى
بالضمة
وهي التي تسمى
بالفتحة
وهي التي تسمى
بالكسرة

ع

ها
بضم النون
بفتح اليا

رغبة

ع

كل الذي ذكره ان الفاعل هو الهمزة
والمتنوع بفتح الهمزة
فان لغاتنا اسطاعوا ان يطبقوه
في كلامنا القريب فليدروا
في كلامنا القريب فليدروا

اليامين غير لغ بعد الراء واهراق بزيادة ما مفتوحة بين الهمزة
 والراء من غير تغيير قال وجميع تصاريف هذه الكلمة يأتي فيها
 هذا الاستعمال واطار في بيان ذلك وكذا اليوناني في كتاب
 الطمارة من جمع العدة **وتفيلاً** ولا نكرها **قال** صلى الله عليه
 عليه وسلم يجيباً لهم **احسوا** محذوف الضمير المنصوب اي
 اعلموها اي القدور واسما قال ذلك عليه السلام لاحتمال
 تغير اجزاءه او اوجي الله بذلك وقال ابن الجوزي اراد التقليل
 عليهم في طغيان ما يبي عن كلبه فاما لاي ادعنا ثم انصر على عبد
 الاواني وبنه رد على من زعم ان دنان الخمر لا يسيل الي نظيرها
 فان الذي دخل القدر من الماء الذي طمخت فيه الخمر نظيره وادى
 النبي صلى الله عليه وسلم يدك على امكان تظهيرها وهذا
 الحديث اخرجهم مسلم رابعاً عن ابي الصر **قال ابو عبد الله**
البخاري عقب هذا الحديث **كان ابن ابي اويس هو ابو عبد**
الله اسماعيل ابن ابي يوسف نضيرا ووس واسم ابي اويس
 عبد الله بن عبد الله بن اويس بن مالك بن ابي عمير الاصمعي
 بفتح الهمزة وسكون الصاد المهضلة وفتح المؤخدة اخرة
 مهملة كان اسماعيل هذا ابن اخت مالك بن ايس وسمع منه
 وكان صدوقا اخطا في اها دمن حفظه من الطبقة القبايضة
 مات سنة ثمان وعشرين ومائة **يقول الالبسة بصب**
الالف والنون قال في الفتح تغييره عن الهمزة بالالف وعن
 الفتح بالنون جاز عند المتقدمين وان كان الاصطلاح

اخراً

١٥

اخيراً على خلافه فلا يبادر الي الكارة ونقصه العينة فقال ليس هذا
 مصطلح عند النحاة المتقدمين والمخارج انهم يعبرون عن الهمزة
 بالالف وعن الفتح بالنون فمن ادعى خلاف ذلك فعليه البيان
 فانه في ذات حركة والالف ممددة هو ايضاً فلا تقبل الحركة والفتح
 من لغاب البنا والنصب من لغاب الاعراب وهذا مما لا يخفى على
 احد انتهى قال الحافظ ابن حجر في النفاض الاعتراض لما رآه
 يعني على الكا والنقل وهو موجود كما انه يبادر على نفسه بقوله
 الاطلاع مع دعواه الصريحة بانه في هذا الابطح انما قلت
 ولغاه اشاراً ولا يوجد النقل الي ما نص عليه الجاهلي من
 ان الهمزة في اول الكلمة نوعان حمزات قطع وحمزات
 وصل وتسمى ايضا الفات القطع والفات الوصل لان الهمزة اذا
 كانت او لا كتبت على صورة الالف ولا يما يتقاربان في المخرج وكذا
 اذا احاطوا الي تحريك الالف قبلها ممددة قال الجوهري من
 ان الالف على ضربين لينة ومتركة فاللينة تسمى الفا والمتركة
 تسمى همزة بالالف واستشكل بانه يلزم منه تقسيم الشيء الى
 نفسه وغيره واجيب بالمنع بان المقسم الفعليه تدرج تحتها
 الهمزة وملك الالف المحصورة على طريقاً الاشتراك الاضطرطي لا
 الحقيقي ولهذا حل الفقهاء بان الحروف ثمانية وعشرون وقد
 يقال ان التغيير عن الهمزة بالالف كالتغيير عن الانسان بالحيوان
 وانما ناسا يبا الي ما لم يقرر في كتب العربية من ان الكوئين
 يطلقون الغاب الاعراب على البنا وبالعكس قال في الجمع والخلا

لك

ف

عطي له عابداني التسمية فطأتهي والمراد بحركات الباء الحركات
الغير الاعرابية كما ذكر الرضوي قال فتشمل حركه اول الكلمة
كضمة قاف فقل وعبارة الجعبري في شرح الشاطبية في باب الوقف
على واخر الكلام اطلاق القاب السا على الاعراب حقيقة لغوية تجاز
اصطلاحية واطلاق القاب الاعراب على البناء مجاز اصطلاحية
وهو كثير في كتب قدما النحاة لاسيما النكويون انبيد والله اعلم

الحديث العاشر

وبه قال البخاري في باب الصلح في اليد **حدثنا محمد بن**
عبد الله ابن المسي بن عبد الله ابن انس ابن مالك الاضكري
البصري قاضيا ثم ولي قضا بغداد ايام الرشيد ولد سنة
ثمان عشرة ومائة وتوفي سنة خمس عشرة ومائتين قال في
التقريب ثقة من الطبقة التاسعة **قال حدثني** بالافراد حميد
الطويل هو ابو عبيدة حميد ابن ابي حميد بالتصغير فهما الطويل
البصري اختلف في اسمه على نحو عشرة اقوال من الطبقة الخامسة
ولد سنة ثمان وستين ومائة وهو قديم يصلي سنة اثنتي
او ثلاث وسبعين ومائة قيل له الطويل لقصره وقال الاصمعي
راي حميد لم يكن طويلا ولكن كان طويل اليد **ان اناسي**
الله عنه هو انيس ابن مالك ابن الضراب ضمضم بفتح الميمتين
الاضاري الحزني حاديم النبي صلى الله عليه وسلم مناقبه
كثيرة مشهورة لا تحصى كناه النبي صلى الله عليه وسلم

اباحرة

اباحرة بهملة ثم زاي وتو في سنة احدى وتسعين وجر
مائة سنة وستان وقيل غير ذلك **ان الربيع** بضم الراء
وقفع الموحدة وكسر المشاة التهمة السدة اخره عن مملعة
وهي ابنة النض بفتح النون وسكون الصاد المعجمة الاطار
علمة النون ساكنات **كسرت بابه جارية** اي شابة لاربيعة
اذ لا قصاص لها على الحره ولم تسم قال في القاموس والثنية من
الاصراس الاربعة التي في مقدم القدم ثنتان من فوق وثنان
من اسفل **فطالبوا الارض** اي طلبت قوم الربيع من قوم الجارية
احد الارض فتم صفان محذوف **وطالبوا منهم** ايضا **المفوتين**
الربيع يعني قالوا احد والارض واعفوا عن الربيع **فابوا** اي
امتنع قوم الجارية فلم يرصوا باحد الارض ولا بالعفو عنها
فما نوال النبي صلى الله عليه وسلم وقد تحاصفوا بين يديه
فامرهم ولا يذري ذرا من احد فصير النصب **ما قصاص** في
هذا الحديث نقلك الضمائر بارجاع بعضها الي غير ما يرجع
اليه البعض الاخر للقرينة ونعم المعنى المراد من التباين والحقا
وذلك ان ضمير الجمع في طالبوا وفي فامرهم راجع لقوم الربيع
وفي فابوا لقوم الجارية وفي فناول القومها جميعا وقد وقع
تظير ذلك في التنزيل في غير ما موضع بعب عليه محققوا
المفسرين فمن ذلك قوله تعالي لا تتصروه فقد نصره الله
الاية ذكر في الاثقان ان في اثني عشر ضميرا كلها للنبي
صلى الله عليه وسلم الا صير عليه فلصاحبه كما نقله السهيلي عن

عفا

الاكثرين لانه صلى الله عليه وسلم لم نزل التاكيد عليه وصير
 سببته المحذور بالاضافة وضمير جعل المتكلمين الله تعالى
 ومن ذلك قوله تعالى فمن بعد ما سمعها فاما الله على الدنيا
 يبدلونه قال ابن الكمال الاول والثاني والرابع من الضمائر
 المذكورة راجع الي الايض الوافع من المحضر والثالث منها
 راجع الي البدل والي الايض البدل باضمار وصفه
 انتهى ومن ذلك قوله تعالى ليومينوا بالله ورسوله ويعزروه
 ويوقروه ويحجوه الها في سجوه لله تعالى واما في يعزروه
 ويوقروه فيقول لله ايضا واختره ان محضه لا يختلف
 الضمير والجمهور على ان النبي صلى الله عليه وسلم وعلى هذا
 اختلف كثير من القراء توقف على قوله ويوقروه وقاله الامام
 السكيت **فقال انس** المشهد يوم احد المنزل فيه رجال صدقوا
 ما عاهدوا الله عليه وهو ابن الضرعم ابن مالك **الكتاب**
نسخة النسخ يارسول الله لا والله الذي بعثك باخو لانس
نسخة بينا المضارعين للمفعول قال البيضاوي لم يرد به الرد
 على رسول الله صلى الله عليه وسلم والالكار حكمه وانما قاله توقفا
 وترجا من بصله تعالى ان يرضي حصرها ويلقي في قلبه ان
 يعفو عنها انما مرضاته وفي شرح المشكاة لاني قوله لا والله
 نعمك ليس رد الحكم بل هو يفي لوقوعه وقوله لا تكسر
 احبار عن عدم الوقوع وذلك لما كان له عند الله من القرب
 والزلفي والشفقة بفعل الله ولطفه في حقه انه يجيبه بل يلهم

العفو

العفو يبدل عليه قوله في روايه سلم لا والله لا يعرض منها ابدا او
 انه لم يكن يعرف ان كتاب الله القصاص على التبيين بل طق التجيز
 لهم بين القصاص والدية او اراد الاستفهام به صلى الله عليه وسلم
 اليهم **فقال** ولا يوي ذر والوقت والاصلي قال **يا انس كتاب الله**
القصاص برفعها على الابتداء او الخبر والمعنى حكم كتاب الله على
 حذف المضاف واساره الي نحو قوله تعالى فمن اعتدي عليكم
 فاعتدوا واعليه بمثل ما اعتدي عليكم وقوله تعالى والسق بالن
 ان قلنا ان شرع من قبلنا شرع لنا ما لم نرد نسخ في شرعنا
 قال في الصايح كالنقص ويرى كتاب الله بالنصب على الاغراء
 اي عليكم كتاب الله القصاص بالرفع مستداه حذف خبره اي القصاص
 واجب او مستحق او محود لك ويساوي يزيد ذلك في الحديث
 السادس عشر وفي نسخة في كتاب الله القصاص **من عصى القوم**
وتصوا عن التوبيع قال في الفتح ظاهره انهم تركوا القصاص
 والارش معا وقد اشاري البخاري زاد الفراري يعني ان
 معاوية فرضي القوم وقبلوا الارش فاساراي الجمع بينهما
 بان قوله عفووا على انهم عفووا على القصاص على قبول الارش
 جمع بين الروائيين وطريق الفراري هذه وصلها في تفسير
 سورة المائدة انتهى **فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان**
من عباد الله من توأمت على الله لانس قال في التفسير برب
 في القول واليمين بالكسر ابرر وراصدت فيها وقال الصفا
 بررت والدجا وبرتت فتم بالفتح لغة في بررت بالكسر واره

ص

في

امضى بينه على البر وقضى بضمورها فلا حكمة وقيل معناه
لو دعى الله لاجابة اهتبه وهذه الحديث اخرجه في التفسير
والديبات بهذا الاستناد في هذا الاعتبار بعد ثلاثة احاديث
وقد اخرجته مسلم والناسيب وبوداود وداود ابن ماجه

الحديث الحادي عشر

وبه قال البخاري في كتاب الجهاد في باب البيعة بفتح الواو
في الحرب من كتاب الجهاد ان لا يفروا وقال بعضهم على الموت
حدثنا المدايبراهيم قال حدثنا يزيد بن ابي عمير
عن سلمة بن يحيى قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم بيعت الرضوان بالحديبية تحت الشجرة قال ابن
الانثر المبيعة عبارة عن المعاهدة والمعاهدة كان كل واحد
واحد من المتبايعين باع ما عنده لصاحبه واعطاه خالصا
نفسه وطاعته وخبثه امره ثم حدثت الى ظل الشجرة
المهودة ولا يذري ظل الشجرة **فليتأخى الناس** قال عليه
الصلاة والسلام **يا ايها الذين آمنوا** قال فلان يا ايها
يا رسول الله قال ويا ايها الضامرة اخرى وهو مصدره
او حال **فيا ايها الناس** مفعول مطلق مؤكدا لعامله وانما
بايعة مرة ثانية لانه كان شحا غابدا لا لقيه فالد عليه العقد
احتياط حتى يكون بذله لقيه عن رضي متأكد وفيه دليل
علي ان اعادة لفظ النكاح وغيره ليس فتحا للعقد الا وك

خلافا

خلافا لبعض الكا بغيته قاله ابن المير قال يزيد بن ابي عمير **قلت**
له اي سلمة ابن الاكوع **يا ايها مسلم** هي كنية سلمة **علي اي بني كتم**
بنا يعون يومئذ قال كتابنا **علي الموت** اي علي ان لا تقروا ولو
تمنا وفي صحيح مسلم علي ان لا تقروا قال الترمذي معنى الحديثين
صحيح باقعه جماعة علي الموت واخرون قالوا انما لا تقروا
والتخلاف في اللفظ والمعنى وهو انهم لا يفرون حتى يموتوا او يضرروا
وكان المسلمون الفا واربعماية على الاصح وقيل الفا وثمانماية
وخمسة وعشرون وقيل الفا وثمانماية لما وصلوا للحديبية
وهي بضم الحاء المهملة وتخفيف اليناء او بتسديد ما ورية ارسل
المشركون يصدونهم عن مكة فارسل النبي صلى الله عليه
عليه وسلم اليهم انما لم نقاتل احدنا حينما تطوفت هذه
البيت فمن صدنا عنه قاتلناه وارسل عثمان ابن عفان
فانام فاجتريام فقالوا لا كان هذا ابدا ولا يدخلها
علينا العام وبلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم ان عثمان
قد قتل فدعا المساهين الي بيعة الرضوان فبايعهم تحت الشجرة
وباع لعفان فضر بسأله علي بمسنة لعفان وقال انه قد
ذهب في حاجة الله وحاجة رسوله **نذير** وقد ثبت لفظ ايضا
في هذا الحديث وفي حديث اخر ذكره البخاري في الحممة
وهو قول عمر لعثمان رضي الله عنهما والوصو ايضا وفي
ذلك دليل على عريية ايضا في مثل هذا التركيب وقد توقف
ابن هشام في عريية ايضا في مثل هذا التركيب فقال وامسا

قولهم وقال ايضا فاعلم ان ايضا مصدر راض ترضى يعني رجع فيلوا
تاما قال صاحب المحكم واصل الى اهل رجع البهام وكذا قال ابن
التيك وهذا هو استعمال مصدره هنا والثاني صار فيكون نائفا
عاملا على كان ذكره ابن مالك وانتصاب ايضا في المثال
المذكور ليس على الحال من ضمير قال ثم قال والذي يظهر
ان المفعول مطلق حذف عاميله او حال حذف عاملها وصاحبها
انبي وفي ذلك كلام طويل للنعمي وليراجع في محنته

الحديث الثاني عشر

وبه قال البخاري في كتاب الجهاد ايضا في باب من راي العدو
فنادى باحلا صوتيه يا صاحبا اعيثوني وقت الصباح اي
وقت الفارة حتى يسمع الناس يضم المشاة النخبة من الاسماع
والناس يضرب على المقلبية وبه قال **حدثنا المولى ابن**
ابراهيم قال اخبرنا يزيد بن ابي عبيد مصفوا من غير اضافة
عن مولاة سلمة بن الاكوع انه اخبره **قال خرجت من المدح**
حال كوني في اصاحي القافية بالعين الجمجمة وبعد الالف
موحدة وهي على يزيد من المدينة من طريق الشام والبريد
اربعة فراسخ والفرسخ اربعة اميال والبيل اربعة الاف ذراع
كافي النهاية حتى **اوالت بنسمة القافية** هي كالعقبة في الحبل
لغير تمام لعبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري احد القس
اسلم قديما وساقه شيرة ثمان سنة اثنتي عشرة وكلاهما ولتم

يسم

يسم الفلأرو ويحتمل انه رباح بفتح الراء وتخفيف الموحدة الذي
كان يحدم النبي صلى الله عليه وسلم **تقلت له** وجبت كلمة رحمة
تقال لمن وقع في ملكه لا يستحقا وقد يقال بمعنى المدح والتعجب
وهي منصوبة على المصدر وقال الخليل هو في موضع رافعة
واستصلاح كقولك للصبي وبخه ما املحه ولم اسمع علي بن ابي
الاوب وويه وويل وويلك وويل قال المراد ان اصبفت
لم يكن الا النصب لانها مضار وان اوردت فانك محير بين
النصب والرفع اما النصب فعلى الدعاء وما الرفع فعلى قولك
تبت له وبخ لانه سئ مستحق فوجه مبتدأ اوله **اخبرنا** ما
استفهمته مبتدأ وبت خبره والمعنى اي شئ كان بك **قال احمد**
بضم الهمزة اخبره مشاة فوقية ساكنة مبنية للمفعول ولا يرب
عن الحموي والمثلي اخذوا بسقاط الفوقية **لقاح البني على**
الله عابيه بكسر اللام بعدها قاف وبعد الالف حاء مملية
مرفوعة نايب عن الفاعل واحد هالفى بكسر اللام وفتحها وقبل
واحد هالفوق بالفتح وهي الناقه الخلوب اي ذات لبن تحلب
وكانت عشرين لقمحة بالفتح ايضا ترعى بالقافية **قلت**
من خذها قال عطفان بعين معجمة نظام مملية مفتوحة حيا
وقرار بفتح الفاء والزاي قبيلتان من العرب وكان فيهما
عبيدة مصفوا بن حصن القراري **فصرحتا** فاصحاحان
جمع صرحة بالفتح والسكون وقد تقرر ان المجموع بالالف
والتا اذا كان اسماء تاليف ساكنة العين غير معتكفا واسما

لزوم فتح عينه اذا كان اسما نحو سجدة وسجدة واذا كانت
 صفة اشتمت نحو ضجة وضمان بالسكون **اسم من بابين لا يتبا**
 اي لا يتبا المدينة واللاية بموجة والفة لبنة غير موزنة علي
 وزن ساعة وهي الحرة بفتح الحاء وتسد بدال الميمتين قال
 ابن الاثير وغيره وهي الارض ذات الحجارة السوداء التي السنها
 لكنزها وجمع لايات علي وزن ساعات فاذا كثرت فهي
 اللاب واللوت مثل قارة وقار وقومر والفاء مقابلة عن واو
باصباحه واصباحه مرتين بفتح الصاد المهملة والوجه
 وتعد الالف حاء مهملة قاله في مضمومه وفي الفزع سكونا
 وكذا في اصله من ادي مستغاث والالف للاستغاثه والهاء
 للتكثرت وكانه نادي الناس استغاثه بهم في وقت الصباح وقال
 ابن الميرزا الهندية وزن ما سقط في الوصل وقد ثبتت في الرواية
 فيوقف عليها بالسكون وقال الفرطبي هاؤه ساكنة وهويته
 المنادي المنذوب وليس به ومعناه الاعلام بهذا الامر المهم
 الذي وهمهم في الصباح **تم الدفت** بسكون العين است
 في التبر وكان تائبا علي رجله **حتى انقامم** اي حتى لقيتهم
 فقيه التعبير عن الهاضي بالمضارع **وقد اخذ وما جعلت**
او ميمهم بالنبل واقول مر بجر **انا ابن الالوع واليوم يوم**
الرضع يضم الراء وتسد بدال الصاد المعجمة بعد ما عين مهملة
 والرفع فيها يقف اليوم ويوم متبدا وحذروا لا يدر نصب
 اليوم المعروف قال البرماوي علي انه ظرف جدر عما بعد لان

اسم

اسم الن زمان يجبر به عن مثله اذا كان متصفا كما حكاه في بيوتيه
 اي يوم هلاك اللب من قولهم ليتم راضع وهو الذي رضع
 اللوم من قدي امه وكل من نسب الي لوم فانه بوصف بالمتص
 والرضاع وفيه المثل الا من راضع واصله ان رجلا من الهالقة
 طرقة صيف ليل فمضض صرع سانه لئلا يسمع الضيف صوت
 الحلب فكثر حتى صار كل ليتم راضعا سوا فخل ذلك اولم بفعله
 وقيل المعنى اليوم يعرف من رضع كريمة فاجتنبه او
 ليثمة فمخنته او اليوم يعرف من ارضعته الحرب من صفره ويد
 بها من غيره **فاستغذتها** بالفتاح والعال المعجمة **منها** عيا
 استخاض اللقاح من غطفان وقراره **قد ان اشربوا اي**
المسا فاقبلت بها حال كوفي **اشربها فليغيب النبي صلى الله**
عليه وسلم وكان قد خرج عليه السلام اليهم خذاه الاربعاء
 في آخذ يد مفتحنا في حسابة وقد سبقنا به بعد ان جال الصريح
 ونودي يا خيل الله اركبي وعقد للمفدا دابن عمر ولواؤه
 وقال له امض حتى تلحقك الخيول وانا علي نزلت قال الرعب
 الخيل في الاصل اسم للافراس والغرسات وتنتهل في كل زمينها
 مفردا نحو ما روي يا خيل الله اركبي فهذا الغرسات وعقد
 عن صدفة الخيل يعني الافراس نتمى وفي المرفقات وشرح
 ابن رسلان عن صاحب الغرسين ان قوله يا خيل الله اركبي
 من مختصر الكلام اراد يا فرسان خيل الله فخذوا احتضاراه
 او قسطوا اعنادا علي علم الحاطب كما قال لا يفيض الله فاه

ش

ك

وانما اراد اسانك التي في فك فاقام الهم مقام الاسنان انتهى
 قال ابن الاثر واليطبي هذا من احسن الحارات والطفر وعلي
 هذا فانما قال اركبي من اعادة للفظ الجبل فانما مؤنثة **فكانت**
بارسول الله ان القوم يعنى عطفان وفزاره **عطفان**
 بكسر العين المهملة **واي انهم ان بشر** نوا مفعول لاطله
 اي لكرهه شرهم **بغيرهم** بكسر السين وسكون القاف اي حطهم
 من الشرف **فابعد في انهم** بكسر الهزة وسكون المثناة ويحوي
 فتحها يقال خرج في اثره بالكسر والسكون وفي اثره بفتح السين
 اي بعده وبعده عن قرب وانتزعه وتاثره تبع اثره وعند
 ابن سعد قال سلمة فلو بعثني في ما به رجل استنقذت بيما
 بايديهم من الترح واخذت باعناق القوم والترح بهملا
 اسم خس وليس بتكبير سارح او هو تسمية بالمصد للمالك
 السائم **فقال** عليه السلام **ما بن الاكوع ملك** اي قدرت
 عليهم فاستبعدت بهم في الاصل احرار **فابعد** بهنزة قطع
 مفتوحة وسين مهملة ساكنة وبعده الجيم المكسورة عامه
 من الراء عجمي **اي يترانك** ودرت فتهللي فارفعوا **اجين**
 العفو ولان اخذ بالسدة **ان القوم عطفان** وفزاره **لقرت**
 يضم الياء التحيمة وسكون القاف والواو وسينها را مفتوحة
 اخره نون اي يضافون **في قريتهم** يعنى انهم وصلوا الي
 عطفان وهم يضيفونهم ويساعدونهم فلا قابلية في البعث
 في انهم لانهم لحقوا باصحابهم وراى ابن سعد في رجل من

عطفان

عطفان فقال مر راعلي فلان العطفان في فتح لهم جزوا فلان
 احذوا بكتلون جلد هاروا وعبرة وتركوها وخر حواهل يا
 الحديث وفيه معنى حيث انه احترى بك فكان كما قاله وسينه
 بعض الاصول من البخاري يقرون بفتح اوله وضم الراي ارفق
 عام فانهم يضيفون الاصناف فراعلي رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ذلك لهم رجاء نوتهم وانابهم قال في المصباح فرب الضيف
 اقربه من باب رعي قوي بالكسر والعصر والاسم القرا مثل سلام
 ولاي ذر عن الحموي والسما يقرون بفتح اوله وكسر القاف
 وليد الراي انهم سيفقون اول بلا ادهم يطعمون
 وبيقون قبل ان تبلم فيهم ما تريد ولاي ذر من قومهم وهذا
 الحديث اخرجه ايضا في الغازي وكن امسلم انتهى

الحديث الثالث عشر

ورواه البخاري في باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم من كتاب
 المناقب **حدثنا عطاء بن خالد** بكسر العين المهملة
 بعد ما صا د مهملة ابو اسحق الحمصي الحضرمي صدوق من
 التاسعة مائة سنة اربع ومائتين على الصحيح قال **حدثنا**
خبر ابن عثمان بفتح الهم المهملة وكسر الراء وسكون التحيمة
 بعد هاراي الرحي بفتح الراء والهم المهملة بعد هاراموجده
 نسبة لبطن من حيرقة بنت رعي بالنصب من صغار النبا
 من الطبقة الخامسة مائة سنة ثلاث وستين ومائة وله

يعين

ثلاث وثلاثون سنة **انه سأل عبد الله بن بشر** يضم الموحدة
 وسكون التين المهملة بوصفون وقيل ابو بشر السلمي المازني
 من مكارن ابن منصور **سأج النبي صلى الله عليه وسلم** له
 ولابيه وامه واخيه عطية واخذ الصبا صحبة مات في امة وهو
 بنو صا بحص سنة ثمان ومائتين وقيل سنة ثمان وتسعين وله
 مائة سنة قيل وهو اخر من مات بالشام من الصحابة وليس للحجاز
 بهذا السند الا هذا الحديث الواحد وهو من افراده **قال ارباب**
 بلانمة الاستفهام **النبي صلى الله عليه وسلم** نص على المفعولية
كان سخيا نص خبر كان كذا في الفرع وجوزوا كون ارباب
 يعني اخبرني والني بالرفع على الابتداء وقوله كان سخيا
 خبره وهو استفهام مخذوف الا اذا آو عند الاستماع على قلت
 شيخ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ام شابة وهو يبد
 القول الا خبر **قال كان في عبقمة شعرات** يعني اي لا يزيد
 على عشرة لا يراده بصيغة جمع الفعلة وقيل انها كانت سبع
 عشرة ولا يخفى ان كان فعلا ناقصا مستقرا في رفع الاسم ونصب
 الخبر ومعناه في الاصل المضي والانقطاع نحو كانوا اشد منكم
 قوة وتأتي بمعنى الدوام والاستمرار نحو وكان الله عقورا
 رحيماء اي لم يزل كذلك ان لا يابد او على هذا المعنى يخرج جميع
 الصفات الذاتية المقترنة بكان وتزيد بمعنى الحال نحو كنتم
 خيرا مائة اخرجه للناس وبمعنى الاستقبال نحو نجفون يوما
 كان شره منتظرا وتورد لغردك استهما لا ولاكثر

كما تقدم

كما تقدم في الحديث الرابع دلالتها على التكرار مع المضارع وقد
 تستعمل مجرد وقوع الفعل والعتيقة تابين الذنق والشفة
 السفل سوا كان عليها شعرا لا وتطلق على الشعر ايضا قال
 في القاموس الشعر وحرك بدنة الجسم مما ليس بصوف ولا وبر
 اجمع اشعار وشعور وشعار الواحد شعرة وقد يكتفي بها
 عن الجمع ونحو التقرب الشعر والشعر قال في المحقق حكى
 عن بعض الخويين من الكوفيين وغالب ظني انه الفراق قال
 كما كان تاييه حرفا من حروف الحلق فها تان اللغتان متعا

المحدثين الرابع عشر

وبه قالت البخاري في ترمذ وخبر يوزن جعفر وبني
 ولاية ذات حصون ومرارع وتخل كثير على ثمانية
 يزد يعني ثلاثة ايام من المدينة الى جهة الشام قال صا
 سئل الرشاد والخبر بلسان اليهود المحض ولدا سميت
 خابرا ايضا بلقح الحاذك من جماعة من الامية ان بعضها
 فتح صلحا وبعضها فتح عنوة وبه يجمع بين الروايات
 المختلفة **حدثنا المولى ابن ابراهيم** قال **حدثنا يزيد**
ابن ابي عمير بضم العين **قال رابطة** الضريبة **في ساق**
سليمة ابن الاكوع **فقلت** له **يا ابا مسلم** هي كنية نسلة **يا**
هذه الضريبة التي بكافك **فقال** **هذه ضريبة اصابني**
ولا بن عساكر اصابنا **وللاصلي** وابوي الوقت **هـ**

فتان عليه
 اشهر

وَذَرَّصَانَهَا أَي رَجَلَهُ يُقِيمُ حَيْثُ قَالَ النَّاسُ صَيْبٌ سَلْمَةٌ
فَأَبَتْ النَّبِيَّ وَلَا يَذُرُّ عَنِ الْأَشْمَانِيِّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَفَتَحَ فِيهِ أَي فِي مَوْضِعِ الضَّرْبِ ثَلَاثَ نَفَثَاتٍ
 بِاللُّونِ وَالْقَا وَالْمَثَلَةُ جَمْعُ نَفْثَةٍ وَهِيَ الْمَرَّةُ مِنَ الْمَقْتِ وَقِيَاسُ
 جَمْعٍ فَتَحَّ عَيْنُ الْكَلِمَةِ وَهِيَ هُنَا فَاعِلٌ لِأَنَّ مَا كَانَ عَلَى فَعْلِهِ يَفْتَحُ أَوَّلَهُ
 إِسْمًا كَقَوْلِهِ نَفِيسٌ جَمْعُهُ بِالْأَلْفِ وَإِنَّمَا فَتَحَ عَلَيْهِ وَإِنْ كَانَتْ
 صِفَةً كَصِفَةِ فِقْيَاسِهِ السُّكُونِ وَالنَّفْثُ فَوْقُ النَّفْثِ وَدُونَ
 النَّفْثِ مَبْنَاةٌ فَوْقِيَّةٌ بِرِفْقٍ خَفِيفٍ وَغَيْرِهِ قَالَ فِي الْمَصْبَاحِ نَفِيسٌ
 نَفِيسٌ بِأَبِي صَرَبٍ وَقَتْلٌ مِنَ الْبِرَاقِ يُقَالُ يَبْرُقُ ثُمَّ نَفِيسٌ
فَمَا اسْتَكْبَرَتْ بِأَحْتِي السَّاعَةَ فِي الْيُونَيْبِيَّةِ بِالْحَجْرِ عَلَيَّ أَنْتَ
 حَتَّى جَارَةٌ وَبَعْدَ حَيْثُهَا بِالنُّصْبِ قَالَ الْكَلِمَاتُ فَإِنَّ قَوْلَ
 حَتَّى لِلنَّفَايَةِ وَحُكْمُ مَا بَعْدَهَا خِلَافٌ مَا بَعْدَهَا خِلَافٌ مَا قَامَ
 فَلَزِمَ الْأَسْكَارُ مِنَ الْحَاكِيَةِ قَوْلُ السَّاعَةِ بِالنُّصْبِ وَحَتَّى
 لِلعَطْفِ فَالْعَطُوفُ دَاخِلٌ فِي الْعَطُوفِ عَلَيْهِ وَتَقْدِيرُهُ وَمَا
 اسْتَكْبَرَتْهَا زَمَانًا حَتَّى السَّاعَةَ حَوَاكَلَتِ السَّكَلَةَ حَتَّى رَأْسَهَا
الْحَدِيثُ الثَّانِي إِلَى أَمْسٍ عَشْرًا
 وَبِهِ قَالَ الْبُخَارِيُّ فِي كِتَابِ الْمَغَارِي أَيْضًا فِي بَابِ بَعَثَ النَّبِيُّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْمَةَ ابْنَ زَيْدٍ إِلَى الْحَرَقَاتِ وَهِيَ
 بَضْمُ الْحَبَا وَالرَّادُ الْمَهْمَلَتَيْنِ وَفَتْحُ الْقَافِ وَبَعْدَ الْإِلْفِ فَوْقِيَّةٌ
 نُسِبَةُ إِلَى الْحَرَقَةِ وَاسْمُهُ جَمَلُ بْنُ عَمْرِابِ بْنِ عَلِيَّةِ ابْنِ

مؤدعه

مؤدعه ابن جهمينة وسمى الحرقه لانه حرق قومًا بالقتل بنا ليع
 في ذلك والجمع فيه باعتبار بطون تلك القبيلة من جهمينة
 بضم الهم مصفر **حدثنا ابو عاصم النبيل الصحاح**
ابن محمد المتقدم وللصنيلي اخبرنا **ابن زيد بن ابي عبيد**
مولى سلمة وبنيت ابن ابي حبيد لابي ذر عن سلمة بن الاوق
رضي الله عنه انه قال **عزوت مع النبي صلى الله عليه**
وسلم تسع عزوات بفوقية قبل السين كما في الفرع هنا في
 رواية ابي هاشم الصحاح فان كانت محفوظة فلعله
 عدت خروء واودي القرى التي وقعت بعد خيبر وعمس
 الغضا وبها تكمل السعة لكن في غير الفرع من الاصول به
 العمدة تنوع بالموحدة في هذه الرواية وتبين الفتح انه
 روي بلفظ التسع بالفوقية في رواية حاتم ابن اسماجيل
وعزوت مع ابن حارثة اي اسامة ابن زيد ابن حارثة
 فليست الي جده **استعمله النبي صلى الله عليه وسلم**
 ولا يذرفا **سئلنا** اميرًا وصوحت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم بكسر الهمزة وتثنية الواو
 اي جيبه ومحبوبه مات سنة اربع وخمسين وهو ابن خمس
 وسبعين من المدينة والغزوات فتحت جمع عزوة
 بالفتح والسكون وهي المرة من الغز ومثل شهوة وشهوان
 لذا في المصباح **الحدِيثُ السَّادِسُ عَشْرًا**

22

وبه قال البخاري في تفسير سورة البقرة في باب كتب عليكم
القيصاص في القتل أي بسبب القتل كقوله دخلت النار امرأة
في هرة والقصاص مأخوذ من قض الأثر فكان القاتل ملك طرفاً
من القتل فيصاثره فيها وبشيء على سبيله في ذلك والقتل جمع
قتيل لفظ مؤنث تائبك الجماعة أي فرض عليكم على التغيير
إذا كان القتل عمداً ظاهراً ان يقتل الحر بالحر **حديثنا أيضاً**
محمد بن عبد الله المتقدم في الحديث الفاسر وسقط
ابن عبد الله لابي دار **حديثنا حميد الطويل ان اسأله**
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال كتاب الله القصاص
برفعها على ان كتاب بسند أو القصاص خبره ونصها على ان
الاول اصل والثاني بدل منه ونصب الاول ورفع الثاني
على انه خبر مبتدأ محذوف أي اتبعوا كتاب الله فيه القصاص
والعني حكم كتاب الله القصاص فيه حذف مضاف على ما
تقدم في الحديث الفاسر وعبارة الراكب في كتاب الله في
القصاص مرفوع على الاستدعاء والخبر يجوز بصرفها على
وجهين احدهما انه ما وضع فيه المصدر موضع الفعل
أي كتبت الله القصاص كقوله تعالى كتاب عليكم والثاني
انها اعراض ويكون القصاص بدلاً أو منصوباً بفعل أو مرفوعاً
خبر مبتدأ محذوف ولا يجوز هذا الوجه في الآية أي
لأنه متنع أن يكون كتاب الله منصوباً بعليكم المتأخر عنه
وقد اورد المؤلف هذا الحديث هنا مختصراً وأوردته في

الصلح

الصلح مطولاً وهو الحديث الفاسر وأوردته في الديان بهذا
الاسناد وهو الحديث العشر ونسباني ان شاء الله

الحديث التاسع عشر

وبه قال البخاري في باب اية الجوس والميتة من كتاب الصيد
والذبنا **يح حديث تقي الدين ابي ابراهيم قال حدثني بالافرا**
بن يديان ابي عبيد عن سلمة بن الاكوع قال لما اسوا
يوم فحقوا اجيراً وقدوا النار قال النبي صلى الله عليه
وسلم على ما بالف بعد البيم ولا يبي ذرع عن الكشيماي علام
بحدفها أو قد تم هذه النيران **قالوا لوجوم** بالجر أي على
لجوم **الجهر الانسية** يفتح الهمزة والنون وكسر الهمزة
وسكون النون وسقط الجهر لابي ذر **قال صلى الله عليه**
وسلم اهر بقوا يفتح الهمزة وسكون الهاء بقدها منسأة تحت
فعل امر من اهرق الماء اذا صبته بغيره يفتح اوله لان
ما صبه خماسي ويكون ثابته نون فاعيدة المضارع منه
ولا يبي ذر **هر بقوا** يفتح الهاء وسكون الراء وكسر الالف فعل
امر من هر يق بقر يق على وزن دحرج يدحرج والاصل
اريق يوريق على ما تقدم في الحديث التاسع أي صبوا ما
فيها **والسن والجهر** وصل قد **وها ما لغة** في الرجح وسقط
قوله واكثر واقده ورها لاسن عساكر والقذون جمع ه
قدربا لكسر والسكون مثل حمل وهمول وهي اية يطبخ بها

وبها قال البخاري بينه كتاب الاصحاح في باب ما يوكل من لحوم
 الاصحاح وما يتزود منها **حدثنا ابو عامر المتقدم**
 المتقدم واسمه الضحان وقبته البيل عن **زيد بن ابي عمير**
 بنهم العين عن سلمة بن الاوع انه قال قال النبي صلى
 عليه وسلم من ضحك منكم فلا يصحن بالصاد المهمة الباكنة
 والموهدة الكسوة بعد ثلاثة من اللالي من وقت الضحية
 وفي الكواكب بعد ثلثة **وتجبيته** ولا يذروني في بيته
بينه من الذي صحني به سقى من لحمه فلما كان العام المقبل قالوا
يا رسول الله تفعل كما فعلنا العام الماضي قال الكرماني
 وفي بعض النسخ عام الماضي باضافة الموصوف الي صفته اي
 لا تدخر كما لم تدخر في السنة الماضية من ترك الادخار
 قال ابن السير وكما فهم فهموا ان النهن ذلك العام كان
 على سبب خاص وهو الرافة فاذا ورد العام على سبب خاص
 حان في النفس من عمومه وخصوصه اشكال فاما كما نمتنة
 الاختصاص عاود والسؤال فيمن لهم صلى الله عليه وسلم
 انه خاص بذلك السبب وثبته ان يستدل بهذا من يقول
 ان العام يضعف عمومه بالسبب فلا يبقى على صالته لما
 سألوا ولو اعتقدوا الخصوص ايضا لما سألوا فوالهم
 يدل على انه ذو شأنين وهذا اختيار الامام الجويني
قال صلى الله عليه وسلم **كاوا واطعموا** لهنزة قطع مفتوحة
 وكسر العين المهملة **واذخروا** بالذال المهملة المشددة

الحديث الثامن عشر
 وبه

25

وبها مؤنثة ولهذا اندخلها في تصغيرها فيقال قد يره
تفاه رجل من القوم فقال يا رسول الله **هريق** بضم الهمزة
 وفتح الهاء واسكانها والفتح افتح واسم علي ما تقدم عن
 النبي **فقال النبي صلى الله عليه وسلم** **او ذاك** يكون
 الواو وانتارة الى التخيير بين الكسر والفتح وغلظة او لا
 حتما للماذة فلما سئلوا الحكم وضع عنهم الامر والامر فيها
 حكم بالتجنس فيستفاد منه تحريم اكلها وهو دال على تحريمها
 لغيرها لا يعني خارج قال امتا النجاسة لغة كل مستقدر
 وشرا مستقدر يمنع صحة الصلاة حيث لا مرجح وعرفها
 بعضهم بانها كل عين حرم تناولها على الاطلاق في حالة الاحتيا
 مع سهولة التمييز لحرمتها ولا لاستعدادها والضررها
 في بدن او عقل **فخرج** بالاطلاق ما يباح فليقله لبعض
 النباتات السمية وحالة الاحتياط في حالة الضرورة فيباح فيها
 تناول الميتة وبسهولة التمييز ودعا الكافة وهو ما فسح
 لنا ولها مع وان سهل التمييز خلافا لبعض المتأخرين نظر الى
 ان سائر غير التمييز ولا يتحقق فيه ولا يجب عليه عند
 ويارحرمها لحم الاذي وبلا استعدادها ما حرم تناولها
 استعدادها كالحايط ومنى وبلا ضرر ما ضر العقل كالافيون
 والزعفران او البدن كالمليان والزراب وسائر اجزاء الارض



فان ذلك العام الواقع فيه النبي كان بالناس جهد بفتح
الجيم اي مشقة يقال جهد عيشهم اي تكدوا شدة **فأردت**
ان أقتوا فيها القول للمثقة المضمومة من الجهد قال الكزبي
فان قلت هل يجب الأكل من لحمها لظاهر الأمر وهو كلوا
قلت ظاهره حقيقة في الوجوب اذ لم يكن قرنية صارفة
عنه وكان ثم قرنية ذالة على انه لدفع الحرمة اي للباحة
ثم ان الاصوليين اختلفوا في الأمر الوارد بعد الخطا هو
للو جوب امر للباحة ولين سائما الله للوجوب
حقيقة فالاجماعها هنا مانع من الحمل على انها هي
الحديث التاسع عشر

وبه قال البخاري في الديات في باب اذا قتل نفسه خطا
فلا رية له **حدثنا المكي ابن ابراهيم** قال **حدثنا يزيد**
ابن ابي عبيد بضم العين مولى سلمة ابن الاكوع **عن سلمة**
ابن الاكوع رضي الله عنه **قال** خرجنا مع النبي صلى الله
عليه وسلم **ابي جبير** ومي ولاية مرفوعة كما تقدم **فقال رجل**
منهم هو أسيد بن خضير ميملة بفتح على صيغة التثنية
فيها واسيد صحابي جليل انصاري استهل مات سنة
عشرين او احدى وعشرين **اسمعنا بكسر الهمزة** **يا عامر**
هو ابن سنان عم سلمة ابن الاكوع **من هنا** **ك** بضم الهمزة
وفتح النون وسكون النجبة بعد هالف ففوقية فكان

واصله

واصله القطع التفريق والمراد سمعا من كلماتك او من ارجوتك
ولا بن عاكرا والي ذر عن الكشميري من هنا **ك** بفتح
مشددة بدل الهمزة الثانية تصغر هنا تلف واحده ههنا وقد
تقلب اليها كما في الرواية الاولى **فانه** **اعا** من هم اي ساقت
مشدا للامر جيز يقول الله لولا ان ما امتدنا الى اخر
الايات التي ذكرها البخاري في اول غزوة خيبر يقال حدثت
بالايل احدث واحد وا حشما على السير بالحد امثل عراب
وهو العناب لها بكسر العين العجمة والمد **فقال النبي صلى**
الله عليه وسلم **من السابق** **قالوا** هو عامر **قال صلى الله عليه**
وسلم **رحمة الله** **فقالوا** **يا رسول الله** **ملا** **امتنعنا به** **بأمر**
مفتوحة وسكون اليم اي بحياة عامر قبل اشراخ الموت له لانها
صلى الله عليه وسلم ما قال مثل ذلك لاحد ولا استغفر لاسيا
قط يخصه بالاستغفار عند القتال الاستشهد وفي غزوة
خيبر قال رجل من القوم **وجيت يا بني الله** لو استغفابه ووقع
في مسلم ان هذا الرجل هو عمر ابن الخطاب **واصيب عامر**
لبنة **نلك** وقد طوي في هذا الحديث ان ما اصابه حتى بات
كان من قبل نفسه وذلك ان سيفه كان قصيرا فتناول له ليضرب
به يهوديا فضرته فرجع ذابا به فاصاب ركبه وقد بين
ذلك في الحديث الذي اوردته في اول غزوة خيبر ولم
يذكر في هذه الطريقة كيفية قتله على عادته رحمه
الله في ذكر الترجمة بالحكم ويكون قد اورد كما يدل على ذلك

27

حُرِّحَ كَيْفَ مَكَانٍ أُخْرِجَ صَاحِبُهُ عَلَى عَدَمِ التَّكْرَارِ بغير فائدة وليبعث
 الطالبُ على تتبع طرق الحديث والاستكثار منها ليتمكن من
 الاستنباط **فقال القوم** ومنهم أسيد بن حضير كما عند
 البخاري في الإطباق **حبط عمله** بكسر الهمزة أي بطل لانه
قتل نفسه فلما رجعت وهم محمد بن أنعام **حبط**
عمله قال سلمة **حبت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت**
يا بني الله ولابي ذر بن ربيعة رسول الله فداك بفض الميم **يا بني**
 قال في التقرب فداه يفديه فداي بالكسر ويقع اعطائه
 وفي الصحاح والمخصص العدا إذا كترت ويقصر وإذا
 فتح فهو مقصور انتهى وقد تبه باي واوي وقد تبه بحالي
 كما في استرنيه وخلصته به إذا لم يكن اسيراً فان كان اسيراً
 مملوكاً قلت فادتيه والمراد بالفدا هنا التقطيم لان الانسان
 لا يفدي الامن ببطه فيبذل نفسه انتهى **انعموا انعاماً**
حبط عمله فقال صلى الله عليه وسلم **كذب من قالها** اي
 كلمة حبط عمله **ان له اجرين** اجر الجهد في الطاعة واجر
 الجهد في سبيل الله والنام في الاجرين للتأكيد **انعم** تأكيد
 لاجرين **انه طاهد** مركب للشقة في الخير **جاهدني**
 سبيل الله عز وجل قال في التقريب انه لجاهد مجاهد
 اي جاد مبالغ في سبيل الله كالرواية الاخرى ما نجاهدا
 مجاهداً قال القاضي وفيه وجه اخر انه جمع بين اللفظين
 توكيداً قال ابن الانباري الرب اذا بالفت في تقطيم

شي

شي استغف من عطه لفظ اخر على نبيه وباده في التوحيد
 واعربوه باعرا به كما يقولون جاد فجد وليل لايل وشعر
 شاعر ولست لي الا اول فعل ماض والثاني جمع منصوب
 قال القاضي والاول الصواب **واي قتل** بفتح القاف وبسكو
 الفوقية **يزيد عليه** اي يزيد الاجر على اجره ولا يث
 عن التميمي واي قتل بكسر الفوقية وتربا دة تحسنة
 ساكنة يزيد عليه باسقاط الهاء من يزيده وللصلي
 واي قتل يزيده وهذا الحديث حجة للجمهور ان من قتل
 نفسه لا يجب فيه شيء اذ لم نقل انه صلى الله عليه وسلم
 اوجب في هذه الفضة شيئاً قال الكرماني والظاهر ان قوله
 اي في الترجمة فلا يدب لوجه له وموضعه اللاتي به الترجمة
 السابقة اي ادامات في الزمان فلا يدب له على الزاحف
 لظهور ان قاتل نفسه لا يدب له ولعله من تصرفات القلة
 عن نسخة الاصل واخرجه في المغازي والآداب والمظالم
 والذبايح والدعوات واخرجه مسلم وابن ماجه

الحديث العشرون

ورواه قال البخاري في كتابه الايات ايضا باب السن بالسن
حدثنا الاتصاري محمد بن عبد الله بن المشي
 البصري قال **حدثنا حميد الطويل عن ابي رزق**
انه عنه ان ابيه انما بالنون المفتوحة والصاد

المعجمة الساكنة اسم الربيع بضم الراء وفتح الواو وفتح الواو وفتح الواو وفتح الواو
التحفة المكسورة وهواي النضر جدانس **لطمت جارية**
اللفظ ضرب الحد و صفحة الجند بالكف مفتوحة يقال
لطمت المرأة وجهها لطما من باب ضرب ضربته بباطن كفه
و في رواية الفزاري المذكورة في سورة المائدة جارية
من الاضار و رواية معتبر عند ابي داود امرأة بدل جارية
و فيه ان المراد بالمخارية المرأة الثابتة لا الامة الرقعة
فلسرت نبيها فاقوا النبي صلى الله عليه وسلم يطلبون
العصا فامر بالقصاص وهو محمول على ان الكسكان
منسبوا وامكن القصاص بان ينسروا يقول اهل
الحبرة وهذا بخلاف غير السن من العظام لعدم الوثوق
بالمماثلة فيما قال الشافعي ولان دون العظم حائل
من جلد و لحم وعصب يتعد رمة المماثلة وهذا مذهب
الشافعية والحققة وقال المالكية لا تؤذي العظام
الا ما كان محفوظا وكان كالماتومة والمنزلة والمماثلة
فيها اليدية وهذا الحديث قد اخرجوه هكذا في تفسيره

الحديث الحادي والعشرون

وبه قال البخاري في كتاب الاحكام في باب من يبيع من ثياب
حدثنا ابو عاصم الضحاك ابن مخلد ولقبه النبتل
عن يزيد بن ابي عمير بضم العين المهملة مولى سلمة

عن

عن سلمة ابن الاكوع رضي الله عنه انه قال **بالعنا** يكون
العين النبي صلى الله عليه وسلم بيعة الرضوان تحت الشجرة
التي كانت بالمدينة ثم قطعها امير المؤمنين عمر ابن الخطاب
رضي الله عنه فقال عليه السلام **لي يا سلمة** الا بالتحصيف
ادارة عرض **تبايع قلت يا رسول الله قد بايعت في الزمن**
الاول بفتح الهمزة وتشديد الواو **قال عليه السلام وفي**
الثاني اي وفي الزمن الثاني تبايع ايضا ولا يبي ذر عن اللثمين
في الاولي اي في الساعة والطائفة قال وفي الثانية واراد
كما قال الداودي اي يؤكد بيعة سلمة لعلمه بجماعته وبقائه
في الاسلام وتمازجه بالثبات فلذلك امره بكونه بالمبايعة
لكونه في ذلك فضيلة وهذا هو الحادي والخمسين
عشر المتقدم من رواية بآتم من هذا السباق والله اعلم

الحديث الثاني عشر

وبه قال البخاري في كتاب التوحيد باب وكان عرسه
على الماء وهو قرب العرش العظيم **حدثنا خالد بن يحيى**
بفتح الخاء المعجمة وتشديد اللام ابو محمد السلمى بضم السين
و فتح اللام الكوفي ثم المكي صدوق قاري بالارجاء وهو من
كبار شيوخ البخاري من الطبقة التاسعة مات بمصر
سنة ثلاث عشرة ومائتين قال **حدثنا عيسى بن طهمان**
بفتح الطاء المهملة وسكون الواو وسكون الهاء الجسي بضم الجيم



وَفَتَحَ الْمَعْجَمَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ وَفَاتِحُ الطَّبَقَةِ الْخَامَةِ تَرْبِيلُ
الْكُوفَةِ وَالْمَذْكُورُ فِي الْجَارِي هَذَا السَّنَدُ هَذَا الْحَدِيثُ
الْوَاهِدُ **قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ تَرَبَّتْ أَبَةُ الْحَبَابِ**
يَا بَا الَّذِينَ آمَنُوا لِأَنَّهُمْ خَلَوْا بِبُيُوتِ النَّبِيِّ الْآيَةُ **فِي رِئَابِ**
بَيْتِ جَنَّةٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا **وَاطْعَمَ النَّاسَ عَلَيْهِمْ** أَي عَلِيٍّ وَبَنَاتِهَا
يَوْمَئِذٍ خَيْرًا وَجَمًّا كَثِيرًا وَكَانَتْ أَنْفَرًا عَلَى نِسَائِهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي التَّقْرِيبِ الْفَخْرُ كَالْفَعْلِ أَظْهَرَ الْمَكَارِمَ وَنَشَرَ
الْمَنَاقِبَ وَفُحْرَتُهُ الْفَخْرُ بِالضَّمِّ فَلَبَسَتْهُ فِي الْمَفَاخِرَةِ **وَكَانَتْ قَوْلُ**
أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ الْغَيْبِيُّ بِدَعْوَى اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **فِي السَّمَاءِ**
حَيْثُ قَالَ تَعَالَى زُوجَّاهَا وَذَاتُ اللَّهِ تَعَالَى مِنْزَهَةٌ عَنِ
الْمَكَانِ وَالْجَهَةِ وَالْجَهْمَةِ الْمُرَادُ بِقَوْلِهَا فِي السَّمَاءِ الْإِشَارَةُ
إِلَى عُلُوِّ ذَاتِهَا وَالصِّفَاتِ وَلَيْسَ ذَلِكَ بِأَعْتَابًا لِلتَّعَهُدِ
فِي السَّمَاءِ تَعَالَى اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ عُلُوًّا كَبِيرًا وَعَدَّ ابْنُ سَعْدٍ
عَنْ أَنَسٍ قَالَتْ رِئَابُ رَسُولِ اللَّهِ لَسْتُ بِمَا حُدِّثَ نِسَائِكَ
لَسْتُ مِنْهُنَّ امْرَأَةٌ إِلَّا رُوحَهَا أَبْوَاهُهَا وَأَحْوَاهُ وَمِنْ حُدِّثَتْ
أَفْرَسِي قَالَتْ رِئَابُ مَا أَنَا كَأَحَدٍ مِنْ نِسَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهْفُ زَوْجِي بِالْمَهْوِيِّ وَمِنْ وَجْهِ الْآبَاءِ وَأَنَا رُوحِي
اللَّهُ رَسُولُهُ وَأَنْزَلَ فِي الْكِتَابِ وَيَوْمَ مَرَسَلِ الشَّعْبِيِّ مَا أَخْرَجَهُ
الطَّبْرِيُّ وَأَبُو الْقَاسِمِ الطَّلْحِيُّ فِي كِتَابِ الْحُجَّةِ وَالْبَيِّنَاتِ قَالَ هُوَ
كَانَتْ رِئَابُ نَقُولُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا عَظِيمُ نِسَائِكَ
عَلَيْكَ حَقًّا أَنَا خَيْرٌ مِنْ مَنِيٍّ وَأَكْبَرُ مِنْ سَيْفِرٍ وَأَوْقَرُ مِمَّا

رَهَا

رَحَارُ وَجَنِيكَ الرَّحْمَنُ مِنْ فَوْقِ عَرْشِهِ وَكَانَ حَبْرِيْلُ هُوَ السَّفِيرُ
بِذَلِكَ وَأَنَا ابْنَتُ عَمَّتِكَ وَلَيْسَ لَكَ مِنْ نِسَائِكَ وَرِئَابُ عَيْرِي
وَهَذَا الْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي عَشْرَةِ نِسَائِهِ فِي النِّكَاحِ
وَالصُّفُوتِ وَهُوَ أَحْرَمٌ وَقَدْ لَبَسَتْهُ رِيًّا مِنْ تِلْكَ نِسَائِهِ فَجُمِعَتْ بِهَا
النِّسَاءُ وَعَشْرُونَ حَدِيثًا مِنْهَا أَحَدٌ عَشْرٌ حَدِيثًا بِإِسْنَادٍ وَاحِدٍ
عَنْ مَسْلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَفِي بَعْضِهَا الْمَلِكِيُّ مَعْرِفًا عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي
عَنْ عَجِيدٍ عَنْ سَلَمَةَ وَمِنْهَا سِتَّةٌ أَحَادِيثٌ عَنْ أَبِي عَاصِمٍ
الصَّنَّاعِيِّ ابْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي عَجِيدٍ عَنْ سَلَمَةَ وَمِنْهَا
ثَلَاثَةٌ أَحَادِيثٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ عَجِيدِ
عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فِي رِئَابِ الْكَلْبَةِ فِي الْحَقِيقَةِ حَدِيثٌ
وَاحِدٌ وَمِنْهَا حَدِيثٌ وَاحِدٌ عَنْ عَصَامِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ
عَثْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِّصَاحٍ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ مِنْهَا حَدِيثٌ وَاحِدٌ عَنْ خَالِدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ عِيسَى بْنِ
طَلْحَانَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ هَذِهِ الثَّلَاثَاتُ وَقَعَتْ لَهَا
عَنْ سَلَمَةَ ابْنِ الْأَكْوَعِ وَهُوَ سَبْعَةٌ عَشْرَ حَدِيثًا وَرِئَابُ
عَنْ أَنَسٍ وَوَاحِدٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِّصَاحٍ أَعْلَمُ شَرَايِبِ
لِلْعَلَامَةِ الْمُحَقِّقِ الشُّمُسِيِّ مُحَمَّدِ بْنِ بَرِّصَاحٍ طَبَّحَ الْجَارِي
أَرْجُوزَةً مَعَ شَرْحِهَا تَتَضَمَّنُ حَصْرَ هَذِهِ الثَّلَاثَاتِ فِي اثْنَيْنِ
وَعَشْرِينَ حَدِيثًا وَإِنْ مَدَّ لَهَا عَلِيٌّ حَتَّى اسْمُهَا نَظَّمَهَا

مَبِينَةً فَقَالَ
من بعد حمد الله ذي الآلاء قال محمد هو البرماوي



روى البخاري ثلاثيات ، اثنين مع عشرين عن ثقات ،
 في حصة من الاسانيد لها ، فخذ تفصيلها مستتباً ،
أحدها المكي عن يزيد ، اعني بهذا ابن ابي عبيد ،
 عن الأبويع الصحابي سلمة ، في واحد وعشرة مسأله ،
والثاني كالاول مع تبديل ، ملكي المذكور به بالنسب ،
 اعني ابا صم بن محمد ، في ستة من الاسانيد اعد ،
والثالث المروي عن محمد ، أي ابن عبد الله الأنصاري ،
 دا عن حميد الطويل عن انس ، ثلاثة بعد ما من قبله ،
رابعها في واحد مروي ، عطاء ابن خالد الحمصي ،
 عن ابن عثمان بن حرب بن جندب ، عن ابن بسر الصحابي ،
خامسها خالد بن يحيى ، عبيد بن طهمان بن بليغ ،
 عن انس بن ابي سلمة ، كما الذي من قبله فاجتهد ،
 واخذ منه على ما هما ، له من التماس وفيها نظماً ،
قال في الاسانيد التي في حصة احاديث هي **بعضها**
 في الاسانيد الاول وفي الاسانيد الثالث حديث واحد
 في ثلاثة مواضع ينقطع بهذا الاعتبار من العدة ستة
 الثلاثان ستة ونصير هذا الاعتبار ستة عشره
 ولما اطلع على ذلك صاحبا الحافظ الاستاذ الشهاب
 احمد بن محمد العسقلاني قال ينبغي ان يزداد في الابيات
 التنبية على ذلك ونظم بيتاً اجبت ان اذكره
 هنا مشرفاً به وبتركها بآراءه وهو هذا

وهذه

وهذه العدة بالمكسور ، خلاص في ست وعشراً فاحصر
 واقطاطها التافها على حد ثم اتبعه بيت من شوال على ان
 المعدود اذا حذف يكون كذلك او غير ذلك والله اعلم
 وهذا ما يشرحه في برقة يسيرة من الرمان مع العج الظاهر
 والله الشفيع جعل الله ذلك خالصاً لوجه الكريم

لحق
 بجاه بنته الكريم عليه اشرف الصلاة واقل
 التسليم تحويراً في شهر شوال المبارك الذي
 هو من شهر سنة الف وما يشه

وثلاثين ختمت بحيرم وقع
 بعض الحافات واصطاحات
 وحذف بعض مكررات في تلك
 بعد ما كتب عدة نسخ
 فمن ساء اصلح على صوره
 الشحة ومن
 شاء ذلك

والله
 الموم
 والحمد لله

